مجموع الإمام المؤيد برب العزة

يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم عليهم السلام

«٦٦٩هـ ـ ٧٤٩هـ»

تحقيق

قاسم حسن قاسم أحمد السراجي

عفى الله عنه آمين

مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية

الرسالة الوازعة للمعتدين عن سب أصحاب سيد المرسلين

أملاها مولانا أمير المؤمنين، وإمام المسلمين، وخليفة رسول رب العالمين، المؤيد بالله يحيى بن حمزة بن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله الطاهرين وسلم، والحمد لله وحده، وصلواته وسلامه على محمدٍ وآله.

بسم الله الرحمن الرحيم

رب عونك يا كريم

الحمد لله الذي أوضح لنا منار البرهان، فتفيأنا في ممدود ظلاله، وكبس[1] في كنفه العرفان، أرسل ريح التوفيق في جو الخواطر، فأنشأت بعصفها رباب النظر الماطر، وهاجت عواصف البصيرة لواقح، فترى الودق يخرج من خلالها سحاً على الجوامح فأحيت الأرض الأفئدة[2] بعد مماتها، وكست القلوب أزاهير روضاتها، فهي تهتز بناظر العرفان، وتميس بمطارف الإحسان، غذائها نمير البرهان، وجادتها[3] سحائب الفرقان، فحمداً دائماً، وشكراً سرمداً، لمن صيرنا دعاةً إلى الدين، وهداةً للخلق إلى اتباع سنة سيد المرسلين. وألبسنا أثواب الإمامة، وقلدنا أحكام الزعامة، وفضَّلنا على كثير من خلقه وأنعم، وجعلنا ممن يقتدى به ويؤتم، والصلاة على المؤيد بالمعجزات الظاهرة، والموضح للأحكام النيرة بالبراهين القاهرة، الموضح لما سبق، والفاتح لما تغلق، محمد[4] الأمين والناهض بأعباء الرسالة على كره المشركين، **وعلى صنوه الأعظم، وطوده المكرم، المطهر من الأدناس، والفادي[5] له بمهجته وحوبائه دون الناس، المشبه للملائكة في يقينه، ونظير الأنبياء في عقد عزائم دينه، الفارج عن صاحب الشريعة كل غمة، والكاشف عن وجهه الكريم كل غصة وملمة، الغيث المدرار، والأسد الهصور الكرار، والمردي لعمروٍ يوم زاغت الأبصار، فارس الكتائب، وقائد المقانب، أبي الحسن علي بن أبي طالب،** وعلى

(١) بالباء الموحدة بعد الكاف وهو بمعنى: أخفى وأدخل، أفاده في القاموس. تمت من (ط).

(٢) في (ط): فأحيت أرض الأفئدة.

(٣) في (ط): وجاد بها.

(٤) في (ط): سيدنا محمد.

(٥) في (أ): والهاوي.

زوجته الحورية الإنسيَّة، أم الأكارم من العترة الزكية، سيدة النساء، وخامسة أهل الكساء، فاطمة البتول، وزوجة ابن عم الرسول، وعلى ولديها السيدين القمرين النيرين، والبدرين الزاهرين، والبحرين الزاخرين، ريحانتي المصطفى، وسيدي شباب أهل الجنة بشهادة أبيهما المختار، وعلى الأئمة الأطهار، الذين أقاموا للدين أحكامه، وأظهروا للإسلام مراشده وأعلامه، فجزاهم الله عني وعن الإسلام أفضل الجزاء، وجعل نصيبهم من فضله وكراماته أفضل الأنصباء والإجزاء، صلاة تقيم ولا تريم، إنه جواد كريم.

أما بعد..

فحق على من منحهُ الله -تعالى- في العلم بصيرة، وكان له إلى الله في نصرة الدين وعزِّ الإسلام أعظم وسيلة وسريرة، أن يكون همه ومنتهى جهده، ومبلغ حده، وغاية جده الذب عن حوزة الدين بإزاحة الشبهات، وإقامة عموده، ورفع مناره بدفع الشكوك والتمويهات خاصة ما يتعلق بمسائل الديانة، والأمور القاطعة، فإن الحق فيها واحد، والخطأ فيها لا ينفك عن أحد الجانبين بخلاف المسائل الفقهية، والمضطربات الاجتهادية، والمسائل الشرعية، فإن الرأي المقطوع به عندنا هو تصويب الكل، وجميع المضطربات كلها[1] حق وصواب في الحوادث كلها، لا مزية لأحدها على الآخر في التصويب.

نعم قد حكي عن أقوام من محققي المصوبة، أنهم يزعمون -مع قولهم بالتصويب- أن في المسألة الاجتهادية أمراً مقصوداً لصاحب الشريعة، وفسَّروه بأن صاحب الشريعة لو نصَّ ما نصَّ إلا عليه، ولقبوه بلقب الأشبه، لكنه في التحقيق يؤُل إلى غير طائل، وهذا شيء عارض، ونرجع الآن إلى المقصود، وذلك أنه وصلتنا مسائل من تلقاء الفقيه الفاضل الموفق المحب المتولي، حسام الدين، قدوة الإخوان الصالحين، وعمدة الأبرار المتقين، عبد

(١) في (ط): فيها.

الله بن مسعود الذبياني[1] نفع الله به المسلمين، يستنهض ما عندنا فيها، ويحب الإطلاع على عقيدتنا، وما هو الرأي الصائب الذي عليه التعويل من[2] آبائنا عليهم السلام والأئمة الكرام، فلم نتمالك في[3] الإجابة، لما يحصل فيها من النفع العظيم للمسلمين، بالإبانة عن وجه الصواب فيها، وتأييدها بالبراهين الباهرة، وتقريرها بالأدلة القاهرة، التي يجب الانقياد لها بالسمع والطاعة، ولا يعرض عنها إلا بالمجاهدة[4] والمكابرة، وكيف ولنا في تقريرها غرضان أعلى وأدنى.

الغرض الأول: ما أخذ الله على العلماء في إبلاغ الحجج، وإيضاح المنهج، حيث قال عز من قائل: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾[آل عمران: ١٨٧] وهذا أمر واجب، وفرض لازم لازب.

الغرض الثاني: ما يحصل بسبب ذلك من إنابة المسترشد، وهداية الضال، وتقريب لخاطر بعيد، أو مشوش في النظر لا يهتدي لطريق الحق، أو غالٍ في الدين، يظنُّ أن الحق ما في يده دون ما في يد غيره، وهذه أسبابٌ تعرض لمن لم يعض على العلم بضرس قاطع، ولا منحهُ الله بصيرة يميزُ بها بين الحق والباطل، فتراه فيما يأتي ويذر متزلزل الاعتقاد، غير ثابت القدم، إلى هاهنا مرة، وإلى هاهناك[5] مرة أخرى ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾[النساء: ١٤٣]، وهكذا يفعل الله بمن ليس له رائد من التوفيق، ولا أيَّده بألطاف العصمة، ونحن نوردها واحدة، واحدة ولا نغادر شبهةً في الدين إلا حللناها، ولا مهجة مريضة إلا شفيناها، بما ألهمنا الله من حسن البصيرة، واتقاد القريحة.

---

(١) عبد الله بن مسعود الذبياني: فقيه فاضل، شيعي، من أعيان القرن الثامن الهجري.

(٢) في (ط): عن آبائنا.

(٣) في (ط): عن الإجابة.

(٤) في (ط): بالمجاحدة.

(٥) في (ط): وإلى هناك أخرى.

- - :

واعلم أن الذي نعتقده ونراه، ونحب أن نلقى الله -عزوجل- عليه هو ما عليه السلف الصالح من أكابر[1] أهل البيت المقتصدين منهم والسابقين، **أن أمير المؤمنين أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ بما خصه الله به من الفضائل الظاهرة التي لم يحزها أحد بعده، ولا كانت لأحدٍ قبله**، وأن إمامته ثابتة بالنص عليه وعلى ولديه، وأن فضله على غيره من الصحابة أظهر من نور الشمس، وقد أوردنا ذلك في كتبنا العقلية، وبينا فضله وإمامته بالنصوص، وأوضحنا برهانها، وأظهرنا فضله على غيره، ودللنا عليها بما لا يكاد يوجد في كتاب من كتب أصحابنا في قوة الاستدلال، وتقرير الحجة الواضحة، فمن أراده على حليته فليطالعه في كتاب «الشامل» وكتاب «النهاية» وكتاب «التمهيد» وكتاب «المعالم» فإنه يجد في هذه الكتب [شفاء كل علة ونحن الآن نورد نبذة مما أوردناه في هذه الكتب][2] من فضائله عليه السلام وجملة ما نورده هاهنا عشرون[3] فضيلة:

الفضيلة الأولى: آية المباهلة[4] وهي قوله -تعالى- ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١] والأبناء الحسن والحسين، والنساء فاطمة عليها السلام، والأنفس هو ﷺ وعلي عليه السلام، فقد جعل الله -تبارك وتعالى- **نفس علي كنفس رسول الله ﷺ، فإذا كان رسول الله ﷺ**

(١) في (ط): من آبائنا من أكابر أهل البيت.

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من (أ) وما أثبتناه هو من (ط).

(٣) في (أ): عشرين.

(٤) أجمعت الأمة على أن هذه الآية لما نزلت دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وروى ذلك كافة أئمتنا عليهم السلام وشيعتهم، وانظر صحيح مسلم [٧/ ١٢٠]، وصحيح الترمذي [٥/ ٣٠١] وخصائص علي [٨١] للنسائي، مستدرك الحاكم [٣/ ١٦٣] أسباب النزول [٩٠] للواحدي وأبا نعيم الأصفهاني في «ما نزل من القرآن في علي) [٤٩-٥٢] وغيرهم.

أفضل الخلائق[1] فعلي مثله.

الفضيلة الثانية: وهي أن النبي ﷺ أُهديَ له طير مشوي[2] فقال: «اللهم أتني بأحب الخلق إليك يأكل معي من هذا الطير» فجاءه أمير المؤمنين عليه السلام فقال: «اللهم وإليَّ» يعني أنه أحب خلق الله إليه، والمحبة هي عبارة عن كثرة الثواب.

الفضيلة الثالثة: هي قصة خيبر وهو أن النبي ﷺ بعث أبا بكر فرجع منهزماً، وبعث عمر فرجع منهزماً، وبلغ ذلك رسول الله ﷺ فبات مغموماً ثم قال «لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله كرَّاراً غير فرَّار»[3] فأعطاها علياً في الغد.

---

(١) في (ط): الخلق.

(٢) روى هذا الخبر أعلام العترة كالمنصور بالله في الشافي، والأمير الحسين، وفي كتاب المحيط عن أنس وسعد بن أبي وقاص وأبي ذر وأبي رافع مولى رسول الله ﷺ وسفينة وابن عمر وابن عباس، وأجمع آل محمد عليهم السلام على صحته، ووافقهم كافة علماء الشيعة الأبرار، وأخرجه النسائي في الخصائص [٢٥، ٢٦]، والحاكم في المستدرك [٣/ ١٣٠-١٣١] وصححه على شرط الشيخين، وابن المغازلي في المناقب [١٥٦-١٧٦] وأخرجه الترمذي [١٠/ ٢٢٣] بشرحه في مناقب علي بن أبي طالب، والطبراني في الكبير، والسهمي في تاريخ جرجان [٤/ ٧٦]، والخطيب في تاريخه [٨/ ٣٨٢]، [٩/ ٣٦٩]، [١١/ ٣٧٦] والبزار [١/ ٢٢٦] رقم [٧٣٠]، [٧/ ٩٦] وصححه في مجمع الزوائد [٩/ ١٢٦] [٤/ ١٢٥]، وكنز العمال [١٣/ ١٦٦-١٦٨] وقال ابن الأمير في الروضة الندية [١١٣]: رواه جماعة عن أنس منهم سعيد بن المسيب، وعبد الملك بن عمير، وشيبة بن الحجاج الطائفي، وابن أبي الرجال، والكوفي، وأبو الهيد بن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر، ويغنم بن سالم بن قنبر، وغيرهم. اهـ

وعدَّ الحاكم في المستدرك من رواه من وجوه التابعين نيفاً وثلاثين رجلاً كلهم رواه عن أنس، وجمع طرقه في غيره عن ستة وثمانين نفساً.

وصنف فيه العلماء مصنفات، منهم الحاكم النيسابوري، وأبو نعيم، وابن مردويه، وابن جرير الطبري، والذهبي.

وارجع إلى كتابنا (ضياء الأهلة) ففيه كفاية -ولله الحمد والمنة-.

(٣) روي بهذا اللفظ، وفيه هزيمة من بعثه النبي ﷺ قبل علي بن أبي طالب عليه السلام عند عدد من المحدثين، منهم النسائي في خصائص علي [٢٧، ٢٨] رقم [١٣] وأحمد في المسند [١/ ٩٩، ١٣٣] وابن ماجة [١/ ٥٦] وأبو نعيم في دلائل النبوة [١/ ٢/ ١٦٦] والنسائي برقم [١٤] وقال محقق الخصائص [ص٢٨]: إسناده حسن، ومناقب ابن المغازلي [١٨١، ٢١٧، ٢٢١] وبرقم [١٥] وابن أبي عاصم في السنة [١٣٧٩] وأحمد في المسند [٤/ ٥١-٥٢]. =

الفضيلة الرابعة: ما(1) كان له عليه السلام من الجهاد الأكبر، وقتل رؤساء المشركين ماليس لغيره من الصحابة، والله -تعالى- يقول ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[النساء: ٩٥].

الفضيلة الخامسة: السَّبق بالإيمان، وذلك أنه كان أسبق الخلق بالإيمان بالله وبرسوله(2)، فإن الله تبارك وتعالى بعث الرسول يوم الإثنين، وأسلم علي يوم الثلاثاء، والسبق أفضل، لقوله -تعالى- ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾[التوبة: ١٠٠].

أما خبر «لأعطين الراية ..إلخ) فهو متواتر قطعاً، فأخرجه النسائي في الخصائص برقم [١٦ إلى رقم ٢١] والبخاري في صحيحه [٦/ ٤١١، ١٤٤] [٧/ ٧٠] بشرح فتح الباري، انظر باب مناقب علي بن أبي طالب، وباب غزوة خيبر، وباب دعاء النبي إلى الإسلام، ومسلم [١٥/ ١٧٥-١٧٦] بشرح النووي، وأحمد في المسند [٥/ ٣٣٣] والبغوي في شرح السنة [١٤/ ١١١-١١٢] والخطيب في التاريخ [٨/ ٥] وأبو نعيم في الحلية [١/ ٦٢] وتاريخ الطبري [٢/ ٣٠٠] وطبقات ابن سعد [٢/ ١١٠].

(١) في (ط): أنه كان.

(٢) أخرجه النسائي في الخصائص [رقم ١ إلى رقم ٧] هو وما يناسبه من أنه أول من أسلم، وأول من صلى مع رسول الله ﷺ وأنه أسلم يوم الثلاثاء، وأخرجه أحمد في المسند [١/ ١٤١] وصححه أبو الأشبال شارح المسند [٢/ ١١٩، ٢٨٢] وأخرجه الحاكم [٣/ ١١٢] والطبراني في الأوسط كما في اللآلئ [١/ ٣٢٢] والخطيب في تأريخه [٤/ ٢٣٣] وابن المغازلي في المناقب [١٤-١٥] والطيالسي [١٨٨] والطبراني في الكبير، بإسناد رجاله ثقات كما في مجمع الزوائد [٩/ ١٠٢] وأحمد، وأبو يعلى، والبزار، والطبراني في الأوسط بإسناد حسن كما في مجمع الزوائد [٩/ ١٠٢] والطبراني في الكبير [١/ ٥٣] رقم [١٦٣] ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني [١/ ٥٣] وأحمد في مسنده [١/ ٢٠٩، ٣٧٣] ورجاله رجال الصحيح، وأخرجه البزار بإسناد رجاله ثقات، كما في المجمع [٩/ ١٠٢]، وأخرجه الترمذي في مناقب علي بن أبي طالب، وله روايات كلها صحيحة بهذا ونحوه، أنظر تخريج الشافي [٤/ ٧١٩-٧٢١].

وأما السابق الأول إلى الإسلام فقد ورد في الحديث «السُّبَّق ثلاثة: السابق إلى موسى، والسابق إلى عيسى، والسابق إلى محمد علي بن أبي طالب) بهذا ونحوه، أخرجه الطبراني في الكبير بإسناد رجاله رجال الصحيح، ورجال الحسن إلا الأشقر وقد وثقه ابن حبان، انظر المجمع [٩/ ١٠٢] وهو في كنز العمال برقم [٣٢٨٩٦] عن الطبراني وابن مردويه ، وقد قيل ما قيل في بعض رجاله، فانظر توثيقهم في كتابنا (ضياء الأهلة) رسالتنا (التفصيل في مسألة التفضيل).

الفضيلة السادسة: القرابة من الرسول ﷺ، فإنه لا أحد من بني هاشم أقرب منه إليه، ولا شك أن حب ذوي القربى واجب، لقوله -تعالى- ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾[الشورى: ٢٣] وليس لأحد من الصحابة هذه الخصلة بعده.

الفضيلة السابعة: الصلاح، ويشهد له به قوله عز من قائل: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[التحريم: ٤] ومن يكون أحق بالنصرة والموالاة للرسول ﷺ هو أفضل من غيره، وليس لأحد من الصحابة هذه المنقبة، وقوله ﷺ في ذي الثَدِيَّة «سيقتله خير هذه الأمة»(١) وقوله خير بمعنى أفضل.

الفضيلة الثامنة: أن علياً كان هاشمياً، والهاشمي أفضل من غيره، وليس لأحد من الصحابة هذه الخصلة إلَّا له، وهو أول مولود ولد لهاشمي من هاشمية.

الفضيلة التاسعة: قوله ﷺ لفاطمة «إن الله -عزوجل- اطلع على الدنيا فاختار منها أباكِ فجعله نبياً، ثم اطلع عليها ثانية فاختار **منها بعلكِ فجعله وصياً**»(٢) والخيار هو الأفضل.

الفضيلة العاشرة: ما روت عائشة -رضي الله عنها- عن النبي ﷺ قالت: أقبل علي بن أبي طالب فقال رسول الله ﷺ «هذا سيد العرب فقالت: بأبي وأمي يا رسول الله ألست سيد العرب، فقال: أنا سيد العالمين، وعلي سيد العرب»(٣).

---

(١) روي بهذا اللفظ «أولى الطائفتين بالحق) كما في أمالي الإمام أبي طالب [٥٥] ومسلم في صحيحه [٢/ ٧٤٥، ٧٤٦]، [٧/ ١٦٨] والنسائي في الخصائص، وأحمد في المسند [٢/ ٣٢، ٩٧] وأبي يعلى [٢/ ٢٤١] وسنن أبي داود [٤/ ٢١٧] والسنن الكبرى [٨/ ١٧٠] للبيهقي، وفتح الباري [١٢/ ٢٩٥]، وفي لفظ «يقتلهم خير الخلق والخليقة) رواه الحافظ محمد بن سليمان في المناقب [٢/ ٣٦١] وابن المغازلي في المناقب برقم [٩٩].

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، والمقتدي الهندي في كنز العمال [٦/ ١٥٣] والهيثمي في المجمع [٨/ ٢٥٣] وقال أخرجه الطبراني، وانظر فضائل الخمسة [٢/ ٣٠].

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك [٣/ ١٢٤] وصححه، وفي كنز العمال [٣٣٠٠٦]، والدارقطني في الأفراد، والطبراني في الأوسط من حديث أم سلمة بإسناد رجاله ثقات، كما في در السحابة [٢١٤] وأخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس، وانظر فضائل الخمسة [٢/ ٩٧-٩٩].

الفضيلة الحادية عشرة: ما روى أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ أنه قال «**أخي ووزيري**، وخير من أتركه بعدي، يقضي ديني، وينجز وعدي علي بن أبي طالب»(١).

الفضيلة الثانية عشرة: ما روى ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال «علي خير البشر ومن أبى فقد كفر»(٢).

الفضيلة الثالثة عشرة: أن أمير المؤمنين لم يكفر بالله ساعة واحدة، بخلاف غيره من الصحابة، فإن الله أنقذهم من الكفر.

الفضيلة الرابعة عشرة: ما روى أحمد البيهقي(٣) عن رسول الله ﷺ أنه قال «من أراد أن ينظر إليَّ في علمي وإلى نوح في تقواه، وإلى إبراهيم في حلمه، وإلى موسى في هيبته وإلى عيسى في عبادته فلينظر في علي بن أبي طالب»(٤) عليه السلام.

---

(١) الإمام أبو طالب في الأمالي [٥٠]، وأحمد في فضائل الصحابة [٢/ ٧٦٢] والسيوطي في الجامع الكبير [١٦/ ٢٥٤] برقم [٧٨٦٢] وقد تقدم تخريجه.

(٢) رواه الإمام المنصور بالله في الشافي عن جابر بن عبد الله، ويحيى بن الحسن العقيقي بسنده ذكره الإمام الموفق بالله، وأفاد صاحب المحيط أن شيخه يرويه بإحدى وسبعين طريقاً، والحافظ محمد بن سليمان الكوفي في المناقب برقم [١٠٢٤] إلى رقم [١٠٢٩] ورواه الذهبي في الميزان عن شريك، وقال: بإسناد كالشمس، وأخرجه أبو يعلى، وابن عساكر في ترجمة علي من تاريخ دمشق [٢/ ٤٤٨]، وقال: روي عن عائشة، وأبو القاسم الجابري عن عائشة مرفوعاً، ورواه في كتاب المحيط بالإمامة، وكذا رواه برهان الدين في أسنى المطالب بإسناده إلى جابر بن عبد الله مرفوعاً، وأخرجه الخطيب عن علي عليه السلام وحذيفة مرفوعاً، وعن جابر مرفوعاً، أيضاً وفي المناقب عن جابر موقوفاً، وعن حذيفة مرفوعاً، والبلاذري في أنساب الأشراف [٢/ ١٠٣، ١١٣] وأحمد في كتاب الفضائل [ص٤٧] رقم [٧٢] باب فضائل علي، وابنه عبد الله برقم [٢٦٨] وابن أبي شيبة في المصنف [١٢/ ٧٩] والبزار في كشف الأستار برقم [٢٥٥٠] وابن مردويه وغيرهم، انظر لوامع الأنوار [٢/ ٤٩٦، ٤٩٧].

(٣) في (ط): أحمد والبيهقي. وقد روى الحديث البيهقي في كتاب «الفضائل».

(٤) الإمام المرشد بالله في الأمالي [١/ ٣٣] وأخرجه الحاكم في المستدرك [٣/ ١٢٣] وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وابن حبان، والنسائي في الخصائص [ص٨٤] رقم [٩٨] وفي ذخائر العقبى [٩٣]، وابن المغازلي [٧، ١٤] والمحب الطبري في الرياض المختصرة [٢/ ٢١٨] والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل [٧٨، ١٠٦] والملأ في سيرته، وابن عساكر في ترجمة الإمام علي عليه السلام برقم [٨١١].

الفضيلة الخامسة عشرة: العلم الباهر الذي لم يكن لغيره من الصحابة، ولنا في إيضاح علمه طريقان:-

الأولى: على وجه الإجمال، وذلك أن علياً عليه السلام كان في غاية الذكاء والفطنة، وكان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في غاية التعليم والعرض، وكان علي عليه السلام في غاية الحرص على طلب العلم.

وأما التفصيل(١) فمن أوجه:

أما أولاً: فلقوله عليه وآله السلام «أقضاكم علي»(٢) عليه السلام، والقضاء مفتقر إلى سائر العلوم كلها.

وأما ثانياً: فإن المفسرين متفقون في تفسير قوله -تعالى- ﴿وَتَعِيَهَآ أُذُنٌ وَٰعِيَةٌ﴾[الحاقة: ١٢] أن الآية هذه نزلت في علي عليه السلام(٣).

وأما ثالثاً: فلقول علي عليه السلام لو ثني لي الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، والله ما(٤) آية نزلت في بر ولا بحر، ولا سهل ولا جبل، ولا ليل ولا نهار، ولا سماء ولا

---

(١) والطريقة الثانية: على وجه التفصيل.

(٢) وردت به الأخبار النبوية المشهورة، وأخرجها الأئمة الأطهار وشيعتهم الأبرار، وأخرجه الحاكم في المستدرك [٣/ ٣٠٥] والطبري في ذخائر العقبى [٨٣] والبخاري في صحيحه [٤/ ١٦٢٩] برقم [٤٢١١] وفي فتح الباري [٨/ ١٦٧] وابن ماجة في سننه [١/ ١٥٤] وتاريخ الخلفاء -عصر الخلفاء [٦٣٨] للذهبي، طبقات ابن سعد [٢/ ٣٣٧، ٣٣٩] الاستيعاب [٣/ ٢٠٥] وأسد الغابة [٤/ ٩٥] الدر المنثور للسيوطي [١/ ٩٧] وغيرها، وانظر حول الأخبار وما يؤيدها من أخبار قضائه مع الصحابة وغيرهم كتاب الروضة الندية [٢١٥-٢٣٩].

(٣) رواه الإمام زيد بن علي في المجموع الشريف، والإمام أبو طالب في الأمالي [٥٥] وأخرج ذلك ابن جرير، وابن أبي حاتم والواحدي، وابن مردوية، وابن عساكر، وابن النجار عن بريدة، وأبو نعيم في الحلية عن علي عليه السلام انظر الدر المنثور[٨/ ٢٦٧] وابن المغازلي [٢٦٥] برقم [٣٦٣، ٣٦٤] والحاكم الجشمي في تنبيه الغافلين [٢٢٩-٢٣٠] وانظر روايته وطرقه في شواهد التنزيل [١/ ٣٠-٣١]، [٢/ ٢٧٢-٢٧٨] وفضائل الخمسة [١/ ٢٧٢-٢٧٤].

(٤) في (ط): ما من آية.

أرض إلا وأنا أعلم فيمن نزلت، وفي أي شيء نزلت[1].

وأما رابعاً: فلأن جميع أرباب العلوم الدينية كلهم يستندون إليه، فالمعتزلة آخذون عنه، وهكذا الأشعرية، والشيعة، والخوارج، وعلم التفسير مضاف إليه، فإن رأس المفسرين ابن عباس وهو تلميذه، ولهذا قال ابن عباس: (ما علمي في كتاب الله بالنسبة إلى علم أمير المؤمنين إلا كالقرارة في المثعنجر)[2] القرارة هي الحسوة، والمثعنجر هو البحر، وأما علم النحو فهو منسوب إليه، وهكذا علم التصوف، ومشائخ الصوفية يسندون[3] إليه، وكذا سائر العلوم كلها، فإذاً هو أستاذ العالمين[4].

الفضيلة السادسة عشرة: الزهد في الدنيا، ولقد بلغ عليه السلام في الزهد أبلغ غاية وذم الدنيا وحقرها، حتى قال عليه السلام: دنياكم هذه أهون عندي من عُرَاق[5] خنزير في راحة[6] مجذوم.

---

(١) روى نحو ذلك الإمام الهادي إلى الحق عليه السلام في الأحكام، روى ذلك الحاكم الجشمي في تنبيه الغافلين [ص٤٣] والسيد حميدان في مجموعه [١٤٥]، وفي ينابيع النصيحة [٣٨٠-٣٨١] والقرطبي [١/ ٢٧] والحموي في فرائد السمطين عن أبي سعيد. وقوله: «ما من آية إلا وأنا أعلم أين نزلت ..إلخ) رواه الإمام القاسم عليه السلام في مجموع رسائله [٢/ ٢١٣] وأخرجه أبو عمر في جامع بيان العلم [١/ ١١٤] وفي تاريخ الخلفاء [١٢٤] والإتقان [٢/ ٣١٩] وتهذيب التهذيب [٧/ ٣٣٨] برقم [٥٦٦] وفتح الباري [٨/ ٤٨٥] وأخرجه الحاكم في المستدرك عن أبي الطفيل برقم [٣٣٤٢] والمزي في تهذيب الكمال برقم [٤٠٨٩] وأبو نعيم في الحلية [١/ ٦٧] وغيرهم.

(٢) وفي القاموس المثعنجر بفتح الجيم، وسط البحر، وليس في البحر ماء يشبهه إلى أن قال: وقول ابن عباس وذكر علياً: علمي إلى علمه كالقرارة في المثعنجر، أي مقيساً إلى علمه كالقرارة موضوعة في جنب المثعنجر. اهـ.
والقرارة بالضم ما بقي في القدر، أو ما لزق بأسفلها من مرق، أو حطام تابل وغيره. اهـ قاموساً [٢/ ١١٥] وفي النهاية [٤/ ٣٨] ذكر خبر ابن عباس وقال: القرارة: المطمئن من الأرض يستقر فيه ماء المطر، وجمعها: القرار .اهـ .

(٣) في (ط): يسندونه.

(٤) في (ط): العلماء.

(٥) عراق كغراب العظم أكل لحمه .اهـ . قاموساً.

(٦) في (ط): يد.

الفضيلة السابعة عشرة: الشجاعة، فإن أمره فيها غير خافٍ لكل خاص وعام، كم من قِرْنٍ بارزه، وكم من شجاع قتله، بخلاف غيره من الصحابة، ولقد قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب «ضربة علي خير من عبادة الثقلين»( ).

الفضيلة الثامنة عشرة: السخاء، ولقد كان بالغاً فيه كل مبلغ، ويشهد له بذلك قوله -عزوجل- ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾[الإنسان: ٨]( ).

الفضيلة التاسعة عشرة: حُسن الخلق، ولقد بالغ في حسن الخُلُق حتى نسبوه إلى الدعابة( ).

الفضيلة العشرون: ما خصه الله -تعالى- به من خوفه وشرح صدره، وفضائله كثيرة، لكنا نقتصر على ما ذكرنا هاهنا( ).

---

(١) روي بألفاظ متقاربة، والمعنى واحد رواه الإمام الموفق بالله في الاعتبار وسلوة العارفين، والإمام المنصور بالله الحسن بن محمد في أنوار اليقين، وفي الينابيع [٣٩٩] وقال: رواه أهل التفسير. والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل [٢/ ٥-٩] رقم [٦٣٤] ورقم [٦٣٦]، وفي تنبيه الغافلين [٩٠] بلفظ «لقتال علي مع عمرو بن ود أفضل من أعمال أمتي إلى يوم القيامة)، وابن أبي الحديد في شرح النهج [٥/ ٥١٣] وفي فضائل الخمسة [٢/ ٣٢١] نقلاً عن المستدرك [٣/ ٣٢]، تاريخ بغداد [١٣/ ١٩]، والرازي في التفسير الكبير – تفسير سورة القدر، بلفظ «والذي نفسي بيده لو وزن بهذه إيمان العالم لرجح) ولفظ «فلو وزن اليوم عملك بعمل أمة محمد لرجح عملك بعملها)، وفي مناقب علي لابن المغازلي برقم [٣٣٠] بلفظ: «لو أن السماوات والأرضين وضعتا في كفة، ووضع إيمان علي في كفة لرجح إيمان علي) وأخرجه الحافظ محمد بن سليمان الكوفي في المناقب [١/ ٢٢٢]رقم [١٤١].

(٢) روى ذلك الحاكم الجشمي في تنبيه الغافلين [٢٣٢] والعلامة الشرفي في المصابيح الساطعة [١/ ٣١٦] والثعلبي والواحدي في أسباب النزول [٢٤٧] والزمخشري في الكشاف [٤/ ٦٧٠] والقرطبي في تفسيره [٢٠/ ٧٨] ومحمد بن سليمان الكوفي في المناقب [١/ ٥٨] برقم [٢٣] وفي [١/ ٨٢] برقم [١٠٤] وفي [١/ ٧٧] برقم [٩٧] والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل [٢/ ٢٩٩-٣١٠] والخوارزمي في مناقب أمير المؤمنين، فصل [١٧] [ص١٨٨] والكنجي في كفاية الطالب [٣٤٥] والحاكم في مناقب فاطمة الزهراء عليها السلام، وابن جرير الطبري في تفسير «هل أتى) وفي مناقب ابن المغازلي برقم [٣٢٠] وفي ذخائر العقبى [١٠٢] وابن مردويه كما في الدر المنثور [٨/ ٣٧١] للسيوطي وغيرهم ورويت عن أمير المؤمنين علي عليه السلام، وابن عباس، وزيد بن أرقم، وأبي رافع، وعن الأصبغ بن نباتة، والباقر، والصادق، ومجاهد، وطاووس، وعطاء وغيرهم.

(٣) وقد أجاب الوصي عليه السلام على ذلك بقوله: «زعم ابن النابغة أن فيَّ دعابة، وأني امرئ تلعابة، ولقد أنساني عن اللعب ذكر الموت.. » كما في نهج البلاغة.

(٤) بعد لفظ «هاهنا» بياض يسير.

:( )

واعلم أن الناس مختلفون في حكم من خالف هذه النصوص على مذاهب خمسة: -

أولها: من قال: إن قصد رسول الله ﷺ فيها معلوم بالضرورة فالمخالف لها( ) يكفر، هذا رأي الإمامية والروافض.

وثانيها: من قال: إنها قاطعة، وإن من خالف فيها يكون فاسقاً، وهذا هو رأي الجارودية( )، وأبو الجارود هذا هو رجل من عبد القيس من أصحاب زيد بن علي -رضي الله عنه-.

وثالثها: الذين يقولون بإمامة الشيخين، ويتوقفون في إمامة عثمان، وهم الصالحية أصحاب الحسن بن صالح.

ورابعها: الذين يقولون بإمامة الشيخين، كمقالة الصالحية، خلا أنهم يكفرون عثمان، والصالحية يتفقون فيه أنه غير إمام.

وخامسها: الذين يقولون بتكفير أبي بكر وعمر، وهم الصباحيَّة أصحاب الصباح بن قاسم، فهذه فرق الزيدية( ) كما ترى مختلفون في أمر الخلفاء، والذي يقضي به الشرع عندنا ونفتي به، ونحب أن نلقى الله عليه، ونأمر من وقف على كتابنا هذا به، وهو طريق السلامة لكل منصف، هو أن مخالفتهم لهذه النصوص -وإن كانت قاطعة- لا توجب

(١) في (أ): الثالثة.

(٢) في (ط): فيها.

(٣) في (أ): والجارود. ستأتي ترجمته والكلام عليه.

(٤) في (ط): فهذه الفرق كما ترى مختلفون.

كفراً ولا فسقاً ولا خروجاً[1]، ولا توجب قطع الموالاة، وأن إسلامهم صحيح، ويدل على صحة ما اخترناه من ذلك، وهو الذي عليه أكابر أهل البيت، والمخلصين[2] من اتباعهم وشيعتهم مسالك:-

المسلك الأول: هو أن التكفير والتفسيق لا يكون إلا بدلالة قاطعة، والإجماع منعقد على ذلك، وهاهنا لم يقم البرهان الشرعي إلا على الخطأ في النظر في هذه النصوص، دون أمر زائد على ذلك من كفر أو فسق، وإذا كان الأمر كذلك فالتكفير والتفسيق من غير بينة يكون جهلاً وجرأة على الله، وإقداماً على الخطر بغير بصيرة، ولا شك أن التكفير والتفسيق من أعظم الأحكام، فإذا لم يكن فيها[3] دلالة قاطعة، ولا برهانٌ نيرٌ وجب التوقف[4]، فأما من ليس له ورع يحجره[5]، ولا خوف يمنعه فلا كلام عليه، وإنما الشأن كله فيمن يحافظ على الدين، ويستبين الحجة.

المسلك الثاني: هو أنا نعلم قطعاً بالضرورة صحة أديانهم، وسلامة إيمانهم، واستقامتهم على الدين، ومحبتهم لرسول رب العالمين، وموالاتهم ورضاه عنهم، ومودته لهم، ونصرتهم له في المواطن التي تزل فيها الأقدام، وانتصاره بهم، وما ورد عنه من الثناء عليهم، وبشارته لهم بالجنَّة، وتعظيمه لهم في أكثر أحوالهم، فهذه كانت حاله عليه السلام إلى أن انتقل إلى جوار الله وكراماته، وإذا كان الأمر كما حقَّقناه فإيمانهم مقطوع به، والموالاة في حقهم واجبة، حتى يرد ما يغير ذلك، وينقلنا عنه ناقل، ولا شك أن مخالفتهم لهذه

---

(١) في (ب، ط): لا توجب في حقهم كفراً ولا فسقاً ولا خروجاً عن الدين.

(٢) في (ب، ط): والمحصلين.

(٣) في (ب، ط): لم تكن فيهما.

(٤) قال الإمام مجد الدين بن محمد المؤيدي رحمه الله: يقال فلم لم تتوقف أيها الإمام كما قضيت أنه الواجب. اهـ

(٥) في (ب، ط): يحجزه.

النصوص ليس(١) كفراً ولا فسقاً، ولقد أبقينا(٢) على الأول وهو وجوب الموالاة(٣).

المسلك الثالث: ما كان من جهة الرسول ﷺ من الثناء عليهم ويدل على ذلك أمور:-

أولها: قوله ﷺ «احفظوني في أصحابي فإن أحدكم لو أنفق ملء الأرض ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه»(٤).

وثانيها: في أبي بكر -رضي الله عنه- قوله ﷺ «دعوا لي أخي وصاحبي الذي صدقني حين كذبني الناس»(٥).

وثالثها: قوله ﷺ «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلا»(٦).

وقوله ﷺ «أبو بكر وعمر سَيِّدَا كهول أهل الجنة»(٧).

---

(١) في (ط): ليست.

(٢) في (ب، ط): ولهذا بقينا.

(٣) قال المولى الإمام مجد الدين رحمه الله: يقال قد سبق قوله وجوب التوقف، وسيأتي للإمام أن التوقف أولى، وهو لا يتفق مع هذا، وسيأتي له أن دلالة إمامة أمير المؤمنين عليه السلام قاطعة، والحق فيها واحد، وأنها ليست من مسائل الاجتهاد، وأن من خالفها مخطئ لمخالفته للدلالة القاطعة، فكيف يصح مع هذا أن نبقى على الأول، وهو وجوب الموالاة، وغاية ما يمكن أن المعصية محتملة للصغر والكبر، وذلك يوجب التوقف لا القطع على الصغر، إذ لا دليل عليه، ولا البقاء على الأصل لوجود الناقل عنه، فتأمل فهذا هو الحق والإنصاف، ولا يغني جمع الروايات الباطلة الملفقة، والقعقعة، والإرجاف، والله يقول الحق، وهو يهدي السبيل. اهـ

(٤) هذا الخبر وجّهه النبي ﷺ إلى خالد بن الوليد لما سبَّ عبد الرحمن بن عوف، وفي بعض الروايات «دع عني أصحابي يا خالد» وفي بعضها «إنك لست من أصحابي يا خالد» وقد أطال الباحث المالكي الكلام في كتابه [مع الشيخ عبد الله السعد [ص ٣٥، ٤٦].

(٥) أخرجه البخاري من حديث طويل في المناقب [٧/ ١٦-١٧] فيما كان بين أبي بكر وعمر، وقول عمر: يا رسول الله والله إني كنت أظلم مرتين ... والحديث ردٌّ على عمر بن الخطاب لإغضابه أبا بكر، وانظر (مع الشيخ عبد الله السعد في الصحبة والصحابة [ص٤٨] للباحث حسن فرحان المالكي.

(٦) وفي مجمع الزوائد [٩/ ٤٧] رواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة، وفيه داود بن يزيد الأودي، وهو ضعيف، ورواه أيضاً من حديث عائشة، وفيه علي بن عبد الرحمن الواسطي لم أعرفه. اهـ. باختصار.

(٧) أخرجه الترمذي، وهو منقطع، وفي سنده الوليد بن محمد المقري، وهو ضعيف، والزهري وضاع، وداود الأودي ضعيف، وعبد الله بن ميسرة ضعيف، والحسن بن عمارة متروك، وغيرهم، وفي الزوائد [٩/ ٥٦] رواه البزار، والطبراني =

ورابعها: أنه أمر عبداً فقال: «بشّر أبا بكر بالجنة» وأمر عبداً فقال «بشّر عمر بالجنة»(1) فهذه الأخبار كلها دالة على سلامة أحوالهما، وبشارتهما بالجنة، وغيرها من الأخبار الدالة على صحة عقائدهما، وصحة إسلامهما.

المسلك الرابع: ما كان من أمير المؤمنين في حقهم، ونجري ذلك على طريقين:

الطريق الأول: من جهة الإجماع، وما كان منه عليه السلام من المناصرة والمعاضدة، لأبي بكر في أيام قتال أهل الردة وغيرها(2)، وما كان منه في أيام عمر من الإعانة، والمشورة والأخذ لنصيبه من أموال الفيء، وقد قيل: إن أم محمد بن الحنفية ما كانت إلا سبيَّة من بني حنيفة

في الأوسط من حديث أبي سعيد الخدري، وفيه علي بن عابس وهو ضعيف، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر وفيه المقداد بن داود، ضعفه النسائي وغيره، وعن ابن عمرو رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن مالك بن مغول، وهو متروك. اهـ. باختصار، وذكر البزار علله في مسنده [٣/ ٦٧-٦٨، ٦٩] والدارقطني في العلل بأرقام عدَّة، وذكره في الميزان [٣/ ١٢٦] وأما روايته عن علي عليه السلام مرفوعاً فرواه نوح بن أبي مريم، وقد قالوا عنه: كذاب وضاع، وأسد بن موسى قال سعيد بن يونس: حدث بأحاديث منكرة، وأخر في سنده بشار بن موسى البصري، قال ابن معين: ليس بثقة، إنه من الدجالين، وقال البخاري منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو زرعة: ضعيف، وضعفه المديني وغيره.. راجع الغدير [٥/ ٣٢٢-٣٢٣]، وفي المتن نكارة شديدة في قوله «يا علي لا تخبرهما)!! وبقوله «سيدا كهول أهل الجنة) مع أن المعلوم أن الجنة لا يدخلها أحد إلا على صورة (الشباب).

(١) رواه في مجمع الزوائد [٩/ ٧٦] وقال: رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن عمر بن أبان وهو ضعيف. اهـ. وقد يقال: إذا كانت الأخبار ضعيفة السند عليلة المتن، فما سبب الإحتجاج بها؟! فالجواب أن من عرف احتجاجات والدنا الإمام عليه السلام في جميع كتبه ومؤلفاته يجده يطلق على هذه الأخبار بأنها آحاد، لا يجوز بها الإحتجاج في المسائل القطعية، ومسألة الإمامة قطعية عند الإمام عليه السلام فمراده بإيراد هذه الأخبار دون النظر إلى ما فيها من مقال هو أن غايتها ومجموعها تدل على صحة الإسلام، وعلى وجود فوارق جلية فيما بينهما -أي الشيخين- وبين عمرو بن العاص ومعاوية وأمثالهما، وأن مجموع ما ورد في الفضائل إن لم يدل على الترضية فيدل على التورع ووجوب التوقف الذي هو الأولى كما ذكره الإمام عليه السلام.

(٢) قال المولى الإمام مجد الدين رحمة الله عليه : يقال: أما قتال أهل الردة فقد كان قتالاً عن حوزة الإسلام، فهو واجب على كل مسلم، وفي كل حال، ومع إمام وغير إمام، وعلي عليه السلام هو إمام الهدى، فكيف لا يذب عن الدين الحنيف، وذلك هو الذي أوجب سكوته، ومصالحة القوم التي وردت بلفظها في رواية البخاري وغيره، فطلب مصالحة أبي بكر ..إلخ. ولهذا قال: فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الإسلام ..إلخ. اهـ.

من أهل الردة، استولدها عليُ عليه السلام فأتت بمحمد، وما كان من تعظيمهم له، وإكبارهم لحاله، والرجوع إليه في المسائل الدينية الشرعية، وموالاته لهم، وسائر أحواله في معاملته لهم، وانظر في معاملته عليه السلام لمعاوية، وعمرو بن العاص، وأبي الأعور، وأبي موسى الأشعري، فإنه كان يعامل هؤلاء باللعن والتبري منهم، وكان يعامل الصحابة بالمودة، والموالاة، والمناصرة، والمعاضدة، ولم يعاملهم معاملة أهل الردة، فيكونوا كفاراً، ولا معاملة من أقدم على كبيرة، فيكونوا فساقاً، بل يعظمهم، ويكبر حالهم، هذا على جهة الإجمال.

الطريق الثاني: على جهة التفصيل، وذلك من أوجه:-

أولها: ما رواه سويد( ) بن غفلة قال: مررت بقوم ينتقصون أبا بكر وعمر، فدخلت على أمير المؤمنين، فحكيت له ذلك، وقلت له: لولا أنهم يرون أنك تضمر لهما شيئاً مثل الذي أعلنوا ما اجترؤا على ذلك، فقال عليه السلام: أعوذ بالله أن أضمر لهما إلا الجميل والحسن، أخَوَا رسول الله صلى الله عليه وآله وصاحباه، ووزيراه، ثم نهض باكياً واتكئ على يدي، وخرج، وصعد المنبر، وجلس، وقال: ما بال أقوام يذكرون سيدَي قريش بما أنا عنه متنزه؟ والذي فلق الحبَّة، وبرأ النسمة، إنه لا يحبهما إلا مؤمن، ولا يبغضهما إلا فاجر، صحبا رسول الله صلى الله عليه وآله على الصدق والوفاء، وأطال عليه السلام في مدحهما، وتهدَّد من عاد إلى

(١) في (ب): زيد بن غفلة. وهو سويد بن غفلة بن عوسجة الجعفي الكوفي، كان شيعياً، توفي سنة ٨١هـ وقيل: سنة ٨٢هـ، وما ذكر في روايته هذه فقد أعلت سنداً ومتناً، فأما سندها ففيها عمر بن أيوب مجهول، ومحمد بن معاوية: كان واقفياً، وقال ابن حبان: ربما وهم، وقال الحضرمي: لا نريده، وفيها كثير بن مروان ضعفه الدارقطني، وكذبه ابن معين، وقال غيره: ليس حديثه بشيء.
وفيها الحسن بن عمارة قال عنه جماعة كأبي حاتم ومسلم وأحمد والدارقطني وآخرون: متروك، وقال الجوزجاني: ساقط، وكذبه شعبة، ورماه ابن المديني بالوضع، وأما المتن فقوله: «ووزيراه» مع أن الإمام يحيى عليه السلام قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام «أخي ووزيري.. الخ» كما في الفضيلة الحادية عشرة من هذه الرسالة!!، وفي قوله: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر» مع أن الإمام يحيى عليه السلام قد قدَّم في أول الرسالة أن نفس علي كنفس رسول الله صلى الله عليه وآله فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله أفضل الخلائق فعلي مثله!! كما في الفضيلة الأولى، وراجع الفضائل كلها في أول هذه الرسالة وتعجب!!، ومن أراد البحث في السند والمتن لهذا الخبر فعليه بتخريج الشافي [٤/ ٤٦٠-٤٧٤].

الوقيعة فيهما، ثم قال في آخر هذه الخطبة خير الأمة(١) بعد نبيها أبو بكر وعمر(٢) ثم قال الله أعلم بالخير أين هو؟

وثانيها: ما روى الحسن بن علي(٣) عليه السلام قال: لقد أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس وإني لشاهد، فرضينا(٤) بالذي رضي به رسول الله ﷺ لديننا(٥).

وثالثها: ما رواه جعفر الصادق عن أبيه عن جده، أن رجلاً من قريش جاء إلى أمير المؤمنين فقال: سمعتك تقول: اللهم اصلحنا بما أصلحت به الخلفاء الراشدين، فمن هم(٦)؟ فقال: قصدت أبا بكر وعمر(٧) إماما الهدى، وشيخا الإسلام، ورجلا قريش

---

(١) في (ط): خير هذه الأمة.

(٢) قال المولى الإمام مجد الدين رحمة الله عليه: اعلم أن هذا وأمثاله لا يصح لمخالفته للنصوص المتواترة المعلومة القاضية بأن أمير المؤمنين، وسيد المسلمين عليه السلام خير هذه الأمة، وأفضلها، وأعظمها عند الله منزلة، وهي مناقضة لما سبق للإمام يحيى عليه السلام ويأتي من أن أمير المؤمنين عليه السلام أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ لما خصه الله من الفضائل الظاهرة التي لم يحزها أحد بعده، ولا كانت لأحد قبله، وأن إمامته ثابتة بالنص عليه وعلى ولديه وأن فضله على غيره من الصحابة أظهر من نور الشمس إلى آخر الكلام السابق. اهـ.

(٣) قد روي عن الإمام الحسن بن علي عليه السلام أنه كتب كتاباً قال فيه «ثم قبضه إليه -أي قبض الله رسوله ﷺ- ونحن أحق الناس بمقامه.. إلى قوله: فتقدموا وكففنا عنهم، تحرياً لإطفاء الفتنة، حتى أنه حدث قوم فغيروا وبدلوا) قال الإمام يحيى بعد روايته لهذا عن الإمام الحسن عليه السلام في كتاب التحقيق: فكلامه هذا دال على خطائهم في العدول عن أمير المؤمنين ..إلخ، هكذا في الرسالة الوازعة المطبوعة، وفي التحقيق عن الإمام الحسين عليه السلام.

وانظر المنتزع للسيد حميدان [٢٩٤-٢٩٥] وله رسالة إلى معاوية ذكر فيها هذه القضية. انظر الحدائق الوردية [١٦٩].

(٤) في (ط): فرضينا لدنيانا من رضي ..إلخ، وقد اشتهر هذا عند النقلة للأخبار عن عمر بن الخطاب كما هو معلوم لمن له أدنى معرفة وإلمام، وأما الإمام الحسن عليه السلام فقد كان من الممتنعين عن البيعة مع أبيه أمير المؤمنين عليه السلام وسائر بني هاشم وغيرهم من الصحابة، وانظر عن هذا الشافي للإمام المنصور بالله عليه السلام ولوامع الأنوار للسيد الإمام الحجة مجد الدين المؤيدي عليه السلام.

(٥) سئل الإمام زيد عليه السلام عن صلاة أبي بكر بالناس في مرض النبي ﷺ فقال عليه السلام: ما أمر النبي ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس. رواه الحافظ علي بن الحسين في المحيط، والإمام أبو العباس الحسني بسند صحيح، وصححه الإمام المنصور بالله عليه السلام في الشافي [٤/ ٥٢٧-٥٢٨].

(٦) في (ب، ط): من هم؟

(٧) في (ب، ط): هما إماما ..الخ.. ورجال هذه الرواية وسندها فيما بين الإمام يحيى عليه السلام وبين الإمام الصادق عليه السلام مجاهيل.

والمقتدى بهما بعد رسول الله ﷺ من اقتدى بهما عُصم، ومن اهتدى بهما هُدي إلى صراط مستقيم.

ورابعها: أنه عليه السلام سئل عن عمر فقال: رجل ناصح الله فنصحه، وسُئل عن أبي بكر فقال: كان أواهاً منيباً.

وخامسها: ما روي عن جعفر( ) بن محمد أنه قال: لما قتل عمر وكفن وتُحنِّط( ) دخل عليه أمير المؤمنين فقال: ما على وجه الأرض أحد أحب إليَّ أن ألقى الله بصحيفته من هذا المسجَّى بينكم، وكان قد سُجي بثوب( ).

وسادسها: قول أمير المؤمنين عليه السلام: خير الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر، ولو شئت لسميت الثالث -يعني نفسه-( ).

وسابعها: أنه عليه السلام لما حضرته الوفاة قالوا له: ألا توصي يا أمير المؤمنين؟ فقال عليه السلام: لم يوص رسول الله( ) فأوصى، ولكن إن أراد الله بالناس خيراً فسيجمعهم على خيرهم كما

---

(١) هو السيد الإمام الورع الزاهد الصادق جعفر بن محمد عليه السلام كان إماماً في العلم شهيراً، وله فضل كبير، توفي عليه السلام سنة ١٤٨هـ ودفن بالبقيع.

(٢) في (ط): وحنط.

(٣) قال بعض العلماء: إن في إسناد هذه الرواية مجاهيل كمحمد بن رزق الله وسلمة بن الأسود وغيرهما، وسند الرواية منقطع، وفي سندها ومتنها ما يخالف المعلوم والمتواتر عن الوصي عليه السلام.

(٤) هذا الخبر وما قبله وما شابهما قد تناولتها بالبحث الخاص في (التفصيل في مسألة التفضيل) مطبوع - فراجعه.

(٥) تقدم للإمام يحيى عليه السلام أن علياً عليه السلام وصي رسول الله ﷺ في أول الرسالة ؟! وذكر الحديث الدال على ذلك !! ومع ذلك فهو يكرر إطلاق لفظ «الوصي» على علي عليه السلام !! وسمَّى كتابه «الديباج الوضي في الكشف عن أسرار كلام الوصي» لما شرح نهج البلاغة !! وهذا يناقض الثابت عنه في كل كتبه ورسائله، وهذا مما يشكك في كثير مما ورد في الرسالة.

جمعهم على خيرهم، بعد نبيهم أبو بكر( )، فهذه( ) الأخبار كلها من جهة أمير المؤمنين دالة( ) على إعظام الحق، ورفع المنزلة، وعلى المبالغة فيهما بما لا مزيد عليه( ).

المسلك الخامس: ما كان من جهة أولاده عليهم السلام في حقهما من الثناء الحسن والوصف الجميل، من ذلك روايات حسنة منقولة عن أكابر أولاده السابقين منهم والمقتصدين، ليكون الواقف على كتابنا هذا على بصيرة من أمره، وحقيقة من حاله ﴿مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[فصلت: ٤٦].

---

(١) قال المولى الإمام مجد الدين رحمه الله: يقال: كيف يصح هذا أيها الإمام وإمامة أمير المؤمنين عليه السلام عندك وعند جميع أهل بيت محمد صلى الله عليه وآله وسلم قطعية؟! وكيف يصح هذا وأمير المؤمنين عليه السلام أنكر ما فعلوه يوم السقيفة، واعتزلهم بإجماع الأمة، وروايات الصحاح مصرحة أنه لم يبايع لا هو ولا أحد من بني هاشم ستة أشهر، وبعدها طلب مصالحة أبي بكر هذه رواية البخاري وغيره؟! وعند أهل بيت محمد صلى الله عليه وآله وسلم أنه لم يبايع أصلاً. كيف وهو الحق والحق معه؟ وكيف تنكر الوصية وهي ثابتة بالنصوص النبوية، وإجماع أهل البيت عليهم السلام وأنت أيها الإمام منهم، بل لا تزال تقول: وصي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جميع كتبك؟! وكيف يصح ذلك وهو [أي أمير المؤمنين علي] يقول مخاطباً لأبي بكر:

فإن كنت بالشورى ملكت أمورهم فكيف بهذا والمشيرون غيب؟!

وإن كنت بالقربى حججت خصيمهم فغيرك أولى بالنبي وأقرب

مع أن هذه العبارة [المروية عن علي عليه السلام والتي فيها إن أراد الله بالناس خيراً.. الخ] لا يصح مثلها عن أمير المؤمنين عليه السلام لما فيها من الشك في إرادة الله سبحانه الخير، واحتمال أن لا يريد منهم ذلك، وهو عين الجبر تعالى الله عن ذلك، وهو القائل سبحانه ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ﴾ إلى مالا يحصى من الأدلة عقلاً ونقلاً فمثل هذا الكلام المتهافت لا يمكن صدوره عنه عليه السلام وهو مما يحقق الوضع في كثير من هذه الرسالة، وهو يناقض نصوصه الصريحة حتى في الرسالة نفسها.

(٢) في النسخة المطبوعة: زيادة: وثامنها: ما روي عن أمير المؤمنين كرم الله وجهه أن عمر بن الخطاب أمسك على يده فقال له علي: أفلتني يا قفل الفتنة، فقال: وما ذاك؟ فقال أمير المؤمنين سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا تصيبكم فتنة وهذا فيكم) اهـ. قال محقق النسخة المطبوعة في الحاشية: هكذا حكاه في كتاب التحقيق، ثم قال أي الإمام يحيى: أما ما كان في صدر أمير المؤمنين من الوحشة والإزورار، وتغير النفس من أجل استبدادهم بأمر كان أولى به وأحق لقربه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبما خصه الله به من الفضائل مما لم يخص أحداً من الخليقة، فهذا أمر لا يمكن دفعه، ولا يسع إنكاره، لكنه لم يمنعه ذلك عن الموالاة، والذكر الحسن، وصلاح السيرة فيهم، وجميل الأحدوثة في حقهم كما حكيناه عنه، ولم يخرجه ذلك إلى حربهم، والحكم عليهم بالخروج عن الدين بكفرٍ أو فسق. انتهى بلفظه، وانظر كتاب التحقيق [٢٤٩].

(٣) فيها رواية عن الحسن عليه السلام تستثنى من هذا العموم.

(٤) من أراد أن ينظر إلى كلام الإمام علي عليه السلام في ذلك فليقرأ خطبته الشقشقية المشهورة، مع شرحها للإمام يحيى عليه السلام في الديباج الوضي [١/ ٢٠١-٢٢٠].

الرواية الأولى: حال الحسن والحسين عليهما السلام، فالمنقول(١) عنهما أن حالهما كحال أبيهما في الموالاة، وإظهار الجميل في حقهما، ولم يرو أحد من أهل النقل عنهما طعناً ولا لعناً، ولا كفراً ولا فسقاً(٢) ولا سبًّا، بل السيرة المحمودة.

ولقد روي أن عمر لما وضع الديوان، وفرض لكل أحد(٣) من المهاجرين والأنصار نصيباً في بيت(٤) المال، وفرض للحسن والحسين ألوفاً من بيت المال، ثم فرض لعبد الله بن عمر أقل من نصيبهما فأتى إلى أبيه فقال: لِمَ فرضت حقي أقل من حقهما؟ فقال عمر: ائتني بجد مثل جدهما، وبأب مثل أبيهما(٥)، وبأم مثل أمهما، وبعم مثل عمهما؟ فسكت عبد الله وانصرف(٦)، فانظر إلى هذا الاعتراف بالحق.

الرواية الثانية: ما كان من علي بن الحسين(٧)، والمعلوم من حاله الإعظام لهما والاعتراف بحقهما، والمحبَّة والموالاة، وقد روى عنه زيد بن علي عليه السلام أنه قال كذب من قال: إن أبي كان تبرَّأ(٨) من الشيخين، ثم قال للراوي الذي روى عن أبيه: يا راوي، إن أبي

---

(١) في (ب، ط): والمنقول. هذا وقد كتب الإمام الحسين عليه السلام إلى البصرة كتاباً جاء فيه: وقبض الله إليه نبيه، وكنا أهله وأولياؤه وأوصياؤه وورثته، وأحق الناس بمقامه في الناس، فاستأثر علينا قومنا بذلك، ذكره الطبري في تاريخه، وأبو مخنف وغيرهما.

(٢) في نسخة: لا تكفيراً ولا تفسيقاً.

(٣) في (ط): واحد.

(٤) في (ط): من بيت.

(٥) هذا يثبت أن علياً عليه السلام أفضل من عمر، باعتراف عمر نفسه، وإلا فكان لابن عمر أن يجيب على أبيه ويقول: بل أنت أفضل من علي!! ولكن ذلك كان من الأشياء المسلمة عند الصحابة كلهم، وقد أيد الإمام يحيى عليه السلام هذا، بأنه اعتراف بالحق.

(٦) أخرجها البيهقي في السنن الكبرى [٦/ ٣٥٠] والطحاوي في شرح معاني الآثار [٣/ ٣٠٥] والإمام يحيى في كتاب التحقيق [ص ٢٥٠] وغيرهم.

(٧) انظر كلام الإمام زين العابدين عليه السلام في المتنزع الأول للسيد حميدان [٢٩٥] من مجموعه، وانظر كلاماً بديعاً في حكاية الأقوال العاصمة [٤٧٢].

(٨) في (ب، ط): يتبرأ.

كان يحميني من **كل شر وآفة** حتى من اللقمة الحارة، أفترى أن دينك وإسلامك لا يتم إلا بالتبري منهما، وأهملني عن تعريف[1] ذلك إياي، لا تكذب على أبي[2].

الرواية الثالثة: حال زيد بن علي[3] عليهما السلام، أنه كان شديد المحبَّة لهما والموالاة وأنه كان ينهى عن سبهما، ويعاقب عليه، وروي عنه أنه لما بايعه أهل الكوفة ثم دعاهم إلى نصرته قالوا له: إنا لا نبايعك ولا ننصرك حتى تبرأ[4] من الصحابة، فقال: كيف أتبرأ منهما وهما صهرا جدي ووزيراه، ويعني بالمصاهرة أن عائشة وحفصة كانتا تحت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زوجتين، وأراد بالموازرة[5] أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «هما وزيراي»، فلما أنكر التبري منهما رفضوه، فلأجل ذلك سموا روافض[6]، وروي عنه عليه السلام أنه كان يترحم عليهما، وروي

(١) في (ط): عن تعريف كذبك.

(٢) روى العلامة ابن أبي الحديد في شرح النهج [١٣/ ١٣٨-١٣٩] ما لفظه: وروى الحسين بن زيد بن علي بن الحسين عليهم السلام قال: سمعت زيداً أبي عليه السلام يقول: كان رسول الله يمضغ اللحمة والتمرة حتى تلين، ويجعلها في فم علي عليه السلام وهو صغير في حجره، وكذلك كان أبي علي بن الحسين عليه السلام يفعل بي، ولقد كان يأخذ الشيء من الورك وهو شديد الحرارة، فيبرده في الهواء، أو ينفخ عليه حتى يبرد، ثم يلقمنيه؛ أفيشفق عليّ من حرارة لقمة، ولا يشفق عليَّ من النار! لو كان أخي إماماً بالوصية كما يزعم هؤلاء، لكان أبي أفضى بذلك إليّ، ووقاني من حرّ جهنم.

(٣) روي عنه التجرم، وكان يقول: إنه حق لنا، استأثروا به في تقدمهم من غير حق لهم، وأن الإمامة في علي عليه السلام كما في مجموع رسائله، وفي المنتزع الأول [٢٩٥] من مجموع السيد حميدان، وفي البداية والنهاية [٩/ ٣٢٩] في حوادث سنة ١٢٢هـ.

(٤) في (ط): حتى تتبرأ.

(٥) في (ط): بالوزارة.

(٦) الرافضة: هم من رفضوا الإمام زيد بن علي عليه السلام وتركوا بيعته وإمامته، وهذا هو المعلوم عنهم والمشهور؛ ذكر ذلك النووي في شرح مسلم، والمزي في تهذيب الكمال، وغيرهما، وذلك يوافق ما رواه أئمة أهل البيت كالإمام الهادي يحيى بن الحسين عليه السلام في رسائله، والإمام الحافظ أبي العباس الحسني في المصابيح [٣٩٠] وروى ذلك المؤرخ ابن جرير الطبري في تاريخه [٥/ ٤٩٧-٤٩٩] وغيره، وأطلت الكلام حول هذا في رسالتنا (الدر المنضد في أسانيد آل محمد) أما ما روي من الأسباب التي ما أنزل الله بها من سلطان فمدار الإسناد على عوانة بن الحكم العراقي الأخباري المتوفى سنة ١٥٨هـ ومع ذلك فقد كان عثمانياً، كان يصنع الحديث لصالح بني أمية، وبهذا ستعلم أن الرافضة هم من تركوا الإمام زيد بن علي عليه السلام، ورفضوا نصرته زاعمين أنها حق لغيره، ولهذا قال لهم الإمام زيد: «أنتم الذي رفضتموني وخرجتم من بيعتي كما رفض أهل حوراء جدي علي بن أبي طالب، اذهبوا فأنتم الرافضة عليكم لعنتي ولعنة آبائي» وأمامن بقي معه، وناصره على أنه الإمام القائم بالحجة، الظاهر بالمحجة فسمَّاهم زيدية. انظر رسالتنا (الدر المنضد) في أسانيد آل محمد -خ-.

عنه عليه السلام أنه قال: كان أبي علي بن أبي طالب كرم الله وجهه منزلته من رسول الله صلى الله عليه وآله منزلة هارون من موسى ﴿وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[الأعراف: ١٤٢] فألزَقَ كلكلة(١) بالأرض ما رأى صلاحاً، فلما رأى الفساد بسط يده وشهر سيفه ودعا إلى ربه، وبيَّن أنه كان خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله كما أن هارون خليفة موسى(٢)، هذا كله كلام زيد بن علي عليه السلام حكاه عنه الشيخ العالم أحمد بن الحسن الكني(٣) -رحمه الله تعالى-.

الرواية الرابعة: عن عبد الله(٤) بن الحسن بن الحسن وأولاده، الذين هم محمد(٥) بن عبد الله النفس الزكية، وإبراهيم، ويحيى(٦) ابنا عبد الله، أنهم ما(٧) كانوا يتبرَّؤون من الشيخين، بل يسيرون فيهما بسيرة آبائهم، ولا يظهرون فيهما(٨) تكفيراً ولا تفسيقاً ولا لعناً ولا سباً، ولهذا فإن هؤلاء الأئمة قال بإمامتهم، أكابر المعتزلة [ورؤساؤهم كعمرو بن

---

(١) الكلكل: الصدر.

(٢) بهذا بيَّن مولانا زيد بن علي عليه السلام أن الوزارة والخلافة في علي، وأن علياً عليه السلام هو الخليفة كهارون خليفة موسى ووزيره، وهذا يبطل الرواية السالفة، واتضح مَن المراد بالوزارة والمؤازرة؟!

(٣) أحمد بن الحسن الكني: كان عالماً محققاً، وإماماً للحديث مسنداً حافظاً، قطب الدين، من أكابر علماء الزيدية، وله مصنفات كثيرة مفيدة وفاته في عشر الستين وستمائة.

(٤) أما الكامل عبد الله بن الحسن عليه السلام المتوفى شهيداً مظلوماً سجيناً بعد مقتل ولده النفس الزكية سنة ١٤٥ هـ فقد روى عنه في حاشية على كتاب التحقيق ما لفظه: المشهور عن عبد الله بن الحسن عليه السلام أنه سئل عن الصحابة فقال: كانت لنا أم صديقة وماتت وهي عليها غضبانة، ونحن غاضبون لغضبها. رواه عنه القاسم وغيره .اهـ، ورواها ابن أبي الحديد[٦/ ٤٨-٤٩] عن الكامل عليه السلام بلفظ: كانت أمنا صديقة ابنة نبي مرسل وماتت وهي غضبى ونحن غضاب لغضبها. أهـ

(٥) لهذا الإمام كلام عجيب في هذا الشأن في كتابه (السير)، ونقل المنصور بالله من ذلك ما يحتاج إليه في الشافي، والسيد حميدان في المنتزع [٢٩٧] من مجموعه، وفي حكاية الأقوال العاصمة [٤٧٣].

(٦) أما الإمام يحيى بن عبد الله المتوفى شهيداً مسجوناً مظلوماً سنة ١٧٥ هـ أو سنة ١٨٠ هـ فله كتاب بعثه إلى هارون الغوي وذكر فيه المشائخ، انظر كتاب الشافي للمنصور بالله عليه السلام والمنتزع الأول [٢٩٧-٢٩٨] وفي الحدائق الوردية [٣٣٤] وما بعدها.

(٧) في (ط): أنهم كانوا.

(٨) في (ط): ولا يظهر منهم فيهما.

عبيد، وبشير الرحال(١)، والجاحظ(٢)، وغيرهم من علماء المعتزلة](٣) ممن كان في وقتهم، ولو ظهر من هؤلاء تكفير أو تفسيق للصحابة لم يقل هؤلاء بإمامتهم لأنهم معتقدون لإمامة الصحابة ومعظمون أمرهم، ولعن الصحابة وتفسيقهم وتكفيرهم يبطل العدالة عندهم فضلاً عن الإمامة، وهكذا القول في معتزلة بغداد، فإنهم يفتخرون بأئمة الزيدية، ولو كان هؤلاء الأئمة يعتقدون فسق الصحابة وإكفارهم لم يتابعوهم، ولا قالوا بإمامتهم.

الرواية الخامسة: عن جعفر الصادق عليه السلام أنه كان شديد المحبة لهما، وقد روى عنه الخلق العظيم، أنه كان يترحم عليهما، هكذا ذكره الشيخ أبو القاسم البستي(٤)، وروى عنه أنه سُئل عنه(٥) فقال: ما أقول فيمن أولدني(٦) مرتين -يعني عليه السلام أن أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر، وأمها أيضاً هي(٧) بنت عبد الرحمن بن أبي بكر- فلهذا قال: أولدني(٨) مرتين.

---

(١) خرج مع الإمام إبراهيم بن عبد الله بن الحسن عليه السلام.

(٢) في هذا نظر فالجاحظ وإن كان من فحول العلماء فلم يكن من أتباع الطريقة العلوية ولا الذرية النبوية، بل كان عثمانياً وله كتاب في ذلك ردَّ عليه العلامة أبو جعفر الإسكافي راجع (شرح النهج لابن أبي الحديد)، إلا أن له كتاباً في فضائل آل محمد، ورسائل، فلعلها تصحح رجوعه، وهذا هو اللائق به والله أعلم.

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من (ط).

(٤) الشيخ أبو القاسم البستي: هو إسماعيل بن علي بن أحمد بن محفوظ البستي، كان عالماً زيدياً، متكلماً فقيهاً، من أصحاب المؤيد بالله، ومن تلامذة القاضي عبد الجبار، وتوفي سنة ٤٢٠هـ وقد روى البستي إجماع أهل البيت في أن علياً عليه السلام لم يبايع أبا بكر، وأن ما طالبت به الزهراء عليها السلام كان حقاً، لكونها معصومة، كما في كتابه «البحث عن أدلة التكفير والتفسيق» أفاده في مآثر الأبرار [٩/ ٢٣٧-٢٣٨].

(٥) عن أبي بكر . تمت حاشية.

(٦) في (ط): ولدني.

(٧) هي أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر.

(٨) في (ط): ولدني.

الرواية السادسة: عن القاسم عليه السلام أنه لما سُئل عنهما قال: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ﴾[البقرة: ١٣٤] (١) وهذا يدل على ترك الطعن، ووكول أمرهم إلى الله - عزوجل- وهذه هي السلامة، وروي عنه أيضاً أنه كان ينكر فعالهما ويسخط، ولا يقول بقول الرافضة فيفرط، وهذا تصريح بترك الأذية والسب (٢).

الرواية السابعة: عن الناصر للحق الحسن بن علي، روى الصاحب الكافي إسماعيل بن عباد (٣) أنه قال: عندي بخط الناصر الترحم عليهما، وحُكي عن القاضي أبي بكر -وكان منصوباً من جهة السيد الإمام المؤيد بالله، استقضاه على بعض النواحي- أنه قال: سمعت عن الشيخ حسين الصوفي، وكان له نيف (٤) على سبعين سنة يقول: سمعت نيفاً وسبعين شخصاً (٥) ممن سمع مجالس الناصر قالوا: أملا الإمام الناصر للحق عليه السلام عن الشيخين أبي بكر وعمر ثم قال: -رضي الله عنهما- ، فكف المستملي عن الترضية، والإمام ينظر إليه، فزجره وقال: لِمَ لا تكتب -رضي الله عنهما- ، فإن مثل هذا العلم لا يوثر إلا عنهما وأمثالهما (٦).

وعن الشيخ أحمد بن الحسن الكني، أن الموجود في كتاب الإمامة للإمام الناصر عليه السلام في آخر باب من أبوابها، قال فيه: ولم أصف ما وصفت من اعتراضهم هذا بما اعترضوا به

---

(١) وذكر في حاشية على كتاب التحقيق: أن هذه الرواية عن القاسم عليه السلام رواها الإمام الحقيني عليه السلام عنه، وقال: وأقول كما قال .اهـ .

(٢) زاد في كتاب التحقيق بعد ذكره للروايتين عن القاسم بن إبراهيم عليه السلام ما لفظه: وهاتان الروايتان عنه قد رويتا بحضرة الإمام المؤيد بالله. اهـ.

(٣) الصاحب بن القاسم بن عباد: يكنى بأبي القاسم الطالقاني، كان عالماً متكلماً، شيعياً، زيدياً، أديباً شاعراً، من أصحاب المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني، عرف بالصاحب ابن عباد أو بالصاحب الكافي، مولده سنة ٣٢٦هـ، وتوفي -رحمه الله- سنة ٣٨٥هـ.

(٤) في (ط): قد نيف.

(٥) في (ط): شيخاً.

(٦) حكى صاحب المسفر عن الناصر عليه السلام أنه قال: كان علي وصي رسول الله ﷺ وخليفته، وخير هذه الأمة بعده، وأحق الناس بمجلسه.. وقال: لا إيمان إلا بالبراءة من أعداء الله ورسوله ﷺ وذكر كلاماً فأطال، انظره في مجموع السيد حميدان [٣٠٣].

لدفع أبي بكر بما خصَّه الله به من الفضل بعد علي عليه السلام وإني لعارف بحقه وصحبته، وتقدم إسلامه على من أسلم بعده، وإني لمحب له والحمد لله وحده.

الرواية الثامنة: عن الحسن(١) بن زيد ومحمد(٢) بن زيد وغيرهما من أولاد الحسن، أنهم كانوا في غاية الإعظام، ورفع المنزلة، وإظهار الكلمة الطيِّبة، والكلام الحسن الجميل في حقهم، ولا نُقل شيء في حقهم من الأذيَّة، ولا غيرها مما يَقدح(٣).

الرواية التاسعة: عن السيد المؤيد بالله، كان الشيخ أبو سعيد يقول: سمعت المؤيد بالله(٤) يقول في وقتٍ: الحمد لله الذي زادني كل يوم لهما حباً، وكان أول عمره، وعنفوان شبابه متوقفاً، ثم ترحم عليهما في آخر عمره، وكان يجتهد في الدعاء إلى فضلهما، ويأمر بذلك ويجتهد في كشف ذلك لأصحابنا من الزيدية، ويظهر لهم هذه الحالة، وكان يمنع الناس من القول السوء فيهم، وحكى عنه الكني في أجوبة الهوسميات أن الخلاف في الإمامة وإن كانت قطعية لا يوجب كفراً ولا فسقاً، ولهذا فإن أمير المؤمنين كرم الله وجهه لم يكفِّر ولم يفسِّق من تخلف عن إمامته والدخول فيها، كسعد بن أبي وقاص، ومحمد بن مسلمة، وعبد الله بن عمر، ولم يعاملهم معاملة من فسق ومَرَق عن الدين، كمعاوية وعمرو بن العاص، وأبي موسى(٥) وغيرهم.

---

(١) الحسن بن زيد: هو الإمام الداعي الكبير، ويسمى الدَّاعي الأول، ومقامه شهير، وله فضل ونصرة للدين، وله مؤلفات منها البيان والجامع في الفقه، وكتاب الحجة في الإمامة، وفاته سنة ٢٧٠هـ.

(٢) محمد بن زيد: هو الإمام سلطان آل النبي، الداعي إلى الله الأخير، ملك جرجان وطبرستان، وكان سيداً جليلاً، شجاعاً، توفي سنة ٢٧٦هـ، وقيل: سنة ٢٨٧هـ.

(٣) في (ط): يقبح.

(٤) قال الإمام المنصور بالله عليه السلام: وأجل من قال في أبي بكر وعمر وعثمان من آبائنا المتأخرين عليهم السلام إنما هو المؤيد بالله عليه السلام فنهاية ما ذكر أنهم لا يسبون، وأن سبهم لا تصح روايته عن أحد من السلف الصالح عليهم السلام. اهـ المراد منه.

(٥) هذا هو رأي الإمام عليه السلام في معاوية وابن العاص، وأبي موسى الأشعري، كما قد ذكر في رسائله السالفة من هذا المجموع المبارك، وهو رأي أئمة أهل البيت عليهم السلام.

الرواية العاشرة: عن الإمام الموفق بالله أبي عبد الله الحسين بن إسماعيل الجرجاني(١)، أنه قال: إن قيل: فما حكم من خالف هذه النصوص الدالة على إمامة أمير المؤمنين، هل يُفَسَّق؟ قيل له: إنه يكون مخطئاً غير كافر ولا فاسق، فلو كان فاسقاً لما أولاهم أمير المؤمنين الذكر الجميل(٢).

[ ]

هذا ما أوردناه من أقاويل أكابر أهل البيت عليهم السلام في حقهم، وإنما أوردناه لغرضين:-

الغرض الأول: أن يُعلم أن أمير المؤمنين وأكابر أولاده من أهل البيت السابقين منهم والمقتصدين غير قائلين لأحد من الصحابة بكفر، ولا فسق مع مخالفتهم لهذه النصوص القاطعة، وأن مخالفتهم لا تقطع موالاتهم ولا تبطلها.

الغرض الثاني: أن يكون الناظر على ثقة من أمره، وبصيرة من دينه في الإقدام على الإكفار والتفسيق من غير بصيرة، فإن الخطأ في مثل هذا عظيم، والإثم فيه كثير(٣).

قال المؤيد بالله: ولو قيل لأحد من مدعي التكفير والتفسيق في حقهما أرني أحداً من أئمتنا أنه تبَرَّأ من الشيخين لم يمكنه ذلك أصلاً، ولا وجد إليه سبيلاً فضلاً عن القول بالكفر والفسق.

فحصل من هذه الروايات التي نقلناها عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وعن أمير المؤمنين وأولاده

---

(١) الإمام الموفق بالله أبي عبدالله الحسين بن إسماعيل بن زيد الجرجاني، بلغ في العلم مبلغاً كبيراً، وكان في الأدب واللغة والشعر مقدماً، وله مؤلفات عديدة، توفي بعد العشرين وأربعمائة هجرية.

(٢) وفي (ط) حاشية لفظها: تمام الكلام للإمام الموفق بالله عليه السلام منقول من كتاب التحقيق بلفظ: فإن قيل: هلا فسقوا لأنهم مخطئون فيما يتعلق بالفروج والأموال؟ قيل له: إن كل من أخطأ بطريقة التأويل لم يكن كافراً ولا فاسقاً. قال الإمام يحيى بعد نقله عنه لهذا: فهذا زبدة كلامه في مسألة أملاها فيما يتعلق بأحكام الشريعة، وهو مصرح بأن ما فعلوه، وأقدموا عليه من الحل والعقد، والأوامر والنقض والإبرام، وإصدار وإيراد، جراءة في الدين، وإنما كان اعتقاداً للصلاحية، وعملاً على الأهلية لا محالة .اهـ. من كتاب التحقيق بلفظه [٢٥٨].

(٣) في (ب ط): كبير.

السابقين التولي والمحبَّة للصحابة -رضي الله عنهم-، وأن أحداً من أهل البيت لم ينقل عنه تكفير ولا تفسيق لهما، وهذا هو الأوثق من حال الأئمة السابقين أهل الآراء الصائبة، والأذهان الثاقبة.

ثم إن لهم بعد القطع بعدم التكفير والتفسيق مذهبين:-

المذهب الأول: من صرح منهم بالترحم والترضية عليهم، وهذا هو الأشهر عن أمير المؤمنين كما حكيناه، ومن زيد بن علي، وجعفر الصادق، والناصر للحق، والسيد المؤيد بالله وغيرهم من الأئمة، فإن هؤلاء مصرحون بالترضية والموالاة والترحم، وهذا هو المختار عندنا، ونرتضيه لأنفسنا مذهباً، ودللنا عليه، وهو أنا ذكرنا أن إسلامهم مقطوع به لا محالة وإيمانهم، وعروض ما عرض من مخالفة النصوص ليس فيه إلا مجرد أنه خطأ في النص، فأما أن يكون هذا الخطأ كفراً أو فسقاً، فلم تقم عليه دلالة ولا برهان.

[ ]

فإن قيل: فأنتم تقطعون بأن هذا الخطأ كبيرة، أو تقطعون بكونه صغيرة، أو توجبون التوقف فيه؟

قلنا: المعاصي على ثلاثة أوجه: منها ما دل عليه الشرع بكونه كبيراً، وهذه هي المعاصي التي عليها الحدود، ومنها ما دل عليه الشرع بكونه صغيراً، فلا يقال:( ) إنه كفر، ومنها ما لم يرد الشرع( ) بكونه صغيراً ولا كبيراً، فما هذه حاله يقطع بكونه خطأ، ولا يقطع بكونه

(١) في (ب): فلا مقال أنه كفر، وفيها «فلا مقال أنه مكفِّر) تمت تظنيناً.

(٢) في (ب، ط): زيادة: فيه.

كفراً ولا فسقاً، ثم ما هذه حاله فإنه لا يقطع الموالاة، ولا يطرق خللاً في أصل الدين والإسلام بل الموالاة واجبة مع القطع بكونه خطأ، وهكذا فيما اختلف فيه العلماء من المسائل الإلهيَّة كالقادريَّة والعالميَّة، فإن منهم من يثبتها صفة، ومنهم من يثبتها حكماً، ومنهم من يرجع في بعضها إلى مجرد الذات لا غير، فهذه المسائل الحق فيها واحد، وما عداه خطأ، ثم إن ذلك الخطأ لا يوجب كفراً ولا فسقاً، هذا ما نحن فيه[1] من المسائل.

المذهب الثاني: هو مذهب من توقف عن الترضية والترحم، ونهى عن التكفير والتفسيق، وإلى هذا يشير كلام الهادي والقاسم وأولادهما، وإليه يشير كلام الإمام المنصور بالله أيضاً، والعذر لهم في ذلك هو أنهم لما قَطَعُوا على الخطأ، ولم يدل دليل على عصمتهم، فيكون الخطأ صغيرة في حقهم، فوقع التجويز بكونها كبيرة أو صغيرة.

لا جرم قالوا بالتوقف عن الترضية، لاحتمال أن يكون الخطأ كبيرة، وكان الأحسن من هذا أن يقال بالقطع على إيمانهم بالله -تعالى- وبرسوله وباليوم الآخر، وصحة اعتقادهم وأديانهم، فهذا أمرٌ مقطوع به، وعروض ما عرض من الخطأ لما لم يقطع بكونه كبيرة ، لا جرم استرسل ما هو الأصل وهو الإيمان، ولم ينزع عنه إلا بدلالة تدل على الكفر والفسق.

[معنى قول المنصور بالله إن الزيدية هم الجارودية]

فأما ما يحكى عن المنصور بالله: أن الزيدية على الحقيقة هم الجارودية، ولا يعلم من وقت زيد بن علي من الزيدية من ليس بجارودي، وأتباعهم كذلك.

---

(١) في (ط): ما نحن عليه في هذه المسائل، وفي (ب): هذا ما نحن فيه من هذه المسائل.

فليس غرضه من هذه الحكاية أن يكون هو والأئمة السابقون متابعين للجارودية، **فقدرهم أعلى وأشرف** عن[1] أن يكونوا متابعين للجارودية من جميع[2] الحالات، وكيف يقال بأن الأئمة السابقين والمقتصدين متابعون للجارود[3]، وهو أحق بالمتابعة لهم؟! فكيف يكونون تابعين له؟! هذا مما لا يتسع له عقل أصلاً، وقد حكينا أن الجارود[4] رجل من عبد القيس كان من أصحاب زيد بن علي، وإنما غرض المنصور بالله -سلام الله عليه- هو أن الأئمة من بعده قائلون بأن إمامته ثابتة بالنص كمقالته، **لا لأنهم متابعون له** في القول بإكفار الصحابة وتفسيقهم، فلم يرو عنه تكفير ولا تفسيق، وحاشى لفكرته الصافية، وعزيمته السامية، أن يكون متضمخاً برذائل التقليد للجارود وغيره، وإذا كان لابد من المتابعة فزيد بن علي أحق بالتقليد من غيره، **ولهذا فإن أبا الجارود كان متبعاً له، وكان من جملة أصحاب زيد**[5]، فكيف يظن من له بصيرة، أو أدنى خبرة من المنصور وممن سبقه من الأئمة السابقين أن يكونوا أتباعاً للجارود؟ هذه غاية الغفلة ممن يظن ذلك، والأئمة متبعون وليسوا بتابعين، فأما ما يحكى عنه من أنه قال: من رضَّى عنهم[6] فلا تصلوا خلفه، ومن سبَّهم فاسألوه ما الدليل؟! فالرواية عنه بعكس هذه، وهو المظنون بحسن حاله في البراعة، وجودة البصيرة وحسنها، وهو أن المشهور عنه: من سبَّهم فلا تصلوا خلفه، ومن رضَّى عنهم فاسألوه ما الدليل؟ فهذا هو اللائق بكلام الأئمة، وهو أن أدنى أحوال شتمهم[7] أن يكون مسقطاً للعدالة، فكيف يصلَّى خلف من لا يوثق بعدالته؟! ولو صدر هذا السب في الطارف من

---

(١) في (ط): من أن.

(٢) في (ط): في جميع.

(٣) في (ط): للجارودية.

(٤) في (ط): أبا الجارود.

(٥) وهذا يدل على أن أبا الجارود كان زيدياً، ولم يكن رافضياً ولا مخالفاً للإمام زيد بن علي عليه السلام وما نُسب إليه من الإكفار للصحابة غير صحيح.

(٦) في (ط): عليهم.

(٧) في (ط): سبّهم.

المسلمين لكان قدحاً في العدالة، وحطّاً من قدرها، فكيف حال من له حظ النصيحة، ويكون باذلاً لنفسه في إعزاز الدين، ومبالغاً في نكاية الظالمين والكافرين؟! فسبّه لا محالة يكون أقبح، وفي الحديث عن الرسول ﷺ «من آذى مؤمناً فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله لعنه الله» ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧] وأما قوله عليه السلام من رضّى عنهم فاسألوه ما الدليل؟ وأقرب دليل أن يقال: إن إيمانهم قد ثبت بيقين، وصحة أديانهم واعتقادهم، وما عرض من الخطأ لا يوجب زوال هذا الأصل، فنبقى عليه ما لم يدل على غيره دليل.

قلت: وما يرى مولانا في رجل يرى أن الإمام بعد رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب عليه السلام وهو محسن الظن بالثلاثة الذين أخذوا الأمر بعد رسول الله ﷺ ويقول: ما نظنهم فعلوه جُرأةً على الله -عزوجل- بل على سبيل الغلط والخطأ في النظر، ويعتقد أنهم يدخلون الجنة لما ورد فيهم من الأخبار ومن القرآن الكريم، هل هذا الاعتقاد مخلص للإنسان فيما بينه وبين الله -عزوجل- أم لا؟ فإن ناساً(١) من أصحابنا أهل الزمان ينكرون ذلك، وقد لا يصلُّون خلف من يعتقده؟ فيتفضل مولانا عليه السلام بالجواب عن ذلك مفصَّلاً، وإذا صوَّب مولانا أن يذكر شيئاً عليه من الحجة فيتفضل بذلك والسلام.

الجواب وبالله التوفيق: اعلم يا فقيه حسام الدين أصلحك الله، وألهمك الصواب أن الذي ذكرته في هذه المسألة هو الذي يقتضيه مذهبنا، ونحب أن نلقى الله -تعالى- ونحن عليه، وهو الذي قامت عليه البراهين الواضحة، وإذا كان إمامك يرتضيه مذهباً لنفسه فما عليك في المتابعة، ولك به أسوة وكفى به قدوة.

(١) في (ط): أناساً.

[أحكام مهمة في إمامة أمير المؤمنين علي عليه السلام]

وقد اشتملت المسألة على أحكام نذكر كل واحد منها، ونقيم عليه البرهان الشرعي.

الحكم الأول: أن الإمام بعد رسول الله ﷺ هو علي بن أبي طالب، وهذا شيء قد أقمنا عليه البرهان البيّن، وقررنا إمامته بالنصوص التي ذكرناها ولا منازع ثَـمَّ، فنطمع في الإعادة لها(١).

الحكم الثاني: أن دلالته(٢) قاطعة، والحق فيها واحد، وليست من مسائل الاجتهاد كما ذكره بعضهم، فمن خالفها فلا شك أنه مخطٍ بمخالفته(٣) للدلالة القاطعة(٤).

الحكم الثالث: أن الصحابة -رضي الله عنهم- وأرضاهم وإن أخطأوا لكن يجب علينا **إحسان الظن بهم في مخالفتهم لهذه النصوص القواطع**؛ لأن دلالة هذه النصوص نظريَّة وربما تشتمل على دقة وغموض، فلأجل هذا لم يكن إقدامهم جُرأة على الله -عزوجل- لما كان مقصود الرسول ﷺ معلوماً بدقيق النظر، فلا جرم وجب أن لا يكون خطأؤهم كبيرة؛ لأن الدلالة لم تدل على أن المخالفة لم تكن كفراً ولا فسقاً(٥).

الحكم الرابع: هل يدخلون الجنة أم لا؟

(١) والمعنى: فلا مطمع في الإعادة.

(٢) في (ط): أن دلالة إمامته قاطعة.

(٣) وفي (ب): ولا شك أنه مخط لمخالفته.

(٤) قال المولى الإمام مجد الدين رحمه الله: فمثل هذه الروايات الملفقة المتهافتة [التي تقدم نقلها في فضل الشيخين] لا تقاوم الأدلة المعلومة من الكتاب والسنة [في أمير المؤمنين علي عليه السلام]، وليس ذلك مما يخفى على الإمام، وإنما أراد النكير والإرهاب على أهل الجرأة والسباب بغير دليل، والذي يظهر أن فيها دساً على الإمام، فحاشاه عن مثل هذه المناقضة التي لا تصدر عمن له أدنى نظر، وحسبنا الله ونعم الوكيل. اهـ

(٥) في (ط): أن المخالفة تكون كفراً ولا فسقاً.

واعلم أيدك الله إنما ورد في القرآن والأخبار مما يدل على فضلهم وتزكيتهم واختصاصهم بالفضائل، وما حصل منهم من الإعانة في الدين، ونصرة رسول رب العالمين وإيثاره على أنفسهم، واقتحام كل عظيمة في حقه، وكونه ﷺ مات وهو قرير العين بما فعلوه في النصرة، فهذه الأمور كلها دالة على نجاتهم، وكونهم من أهل الجنة، ثم الظن بحال غيرهم إذا لم يكن مقدماً على كبيرة أن الله يدخله الجنة، فكيف حال من بذل نفسه وماله في نصرة الدين؟! فالظن له بدخول الجنة أصوب، وبالنجاة له أحق وأقرب، فمن اعتقد ذلك في حقهم فقد خلص من العهدة، وأدى ما يجب عليه من الولاية، ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾[المائدة: ٥٦] فإذا كانت مثاقيل الذر محصاة، ومجازى عليها من الخير والشر، فكيف حال من اختص بأعظم الأجور، وفاز بأحسن الأعمال؟!، ويؤيد ذلك قوله ﷺ «خياركم القرن الذي بُعثت فيه(١) ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»(٢)، ومصداق ذلك قوله -تعالى- ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ

(١) في (ب، ط): فيهم.

(٢) الخبر روي بألفاظ متقاربة، وأخرجه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي من حديث عمران بن حصين، وأخرجه البخاري، ومسلم، والترمذي من حديث ابن مسعود، والروايات ذكرها ابن الأثير في جامع الأصول، وقد تكلم المحققون حول هذا الخبر بأنه معارض بالأدلة الصريحة الصحيحة من السنة النبوية الشريفة، ومنها حديث «أمتي كالمطر لا يُدرى أوله خير أم آخره) أخرجه الترمذي من حديث أنس وصححه ابن حبان من حديث عمار وله شواهد، وحديث أبي ثعلبة الخشني في قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ وفيه «فإن وراءكم أيام الصبر الصبر فيهن مثل القبض على الجمر، أجر القابض مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم) أخرجه الترمذي، وأبو داود، وفيه زيادة «قيل: يا رسول الله أجر خمسين رجلاً منا أ ومنهم؟ قال: بل أجر خمسين منكم) وروى البخاري في خلق الأفعال حديث أبي جمعة وفيه فقال رسول الله ﷺ: «ما يمنعكم من ذلك ورسول الله بين أظهركم يأتيكم الوحي من السماء، بل قوم يأتون بعدكم يأتيهم كتاب بين لوحين فيقضون به ويعملون بما فيه أولائك أعظم منكم أجراً) وأخرجه أحمد، والدارمي والطبراني بنحوه من حديث أبي جمعة قال قال أبو عبيدة: يا رسول الله أحد خير منا، أسلمنا معك، وجاهدنا معك، قال رسول الله ﷺ: «قوم يكونون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني) وإسناده حسن، وصححه الحاكم، ولآل محمد عليهم السلام روايات كثيرة تعارض ذلك، والمقام لا يتسع لذلك، وقد جُمع بين الروايات باحتمالات كثيرة وغايتها أن رواية «خير القرون) لا يفيد تعديل الرجال، بل يراد به الخصوصية، ومن أراد استيفاء ذلك فعليه بلوامع الأنوار [٢/ ٤٣٥-٤٣٩] للإمام الحجة مجد الدين محمد المؤيدي عليه السلام.

﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِۦ وَإِنَّا لَهُۥ كَٰتِبُونَ﴾[الأنبياء: ٩٤].

الحكم الخامس: قلت: إن ناساً من أصحابنا أهل الزمان ينكرون ذلك، وقد لا يصلون خلف من يعتقد ذلك؟

واعلم يا فقيه حسام الدين أن الجهل(١) كثير، وأن البصيرة النافذة قليل، وأن الذين منحهم الله التقوى، وشرح صدورهم بقبول الحق والعمل به هم لا محالة قليلون، كما قال -عزوجل- ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾[سبأ: ١٣] فإنكارهم هذا من غير بصيرة جهل، وربما تراجعهم في هذه الأمور فيوردون عبارات ليس وراءها طائل، ولا لها ثمرة ولا حاصل، وليس يؤخذ الإنسان إلا بذنبه، ولا يثاب إلا بعمله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾[المائدة: ١٠٥] ومن جهل الشيء عابه، فإذا كان الإنسان على بصيرة من أمره، وثبات من أمر دينه، فلا عليه من كلام الناس، ولا يزيده خلاف من خالف إلا صبراً على الحق ومضياً فيه.

وأما قولك: إنهم لا يصلون خلفه؟ فهذا من ذاك، والصلاة أخف حكماً، وأسهلها أمراً، وظاهر الشرع والدين كافٍ، وكيف لا والرسول ﷺ يقول «صلوا خلف من يقول لا إله إلا الله وخلف كل بر وفاجر»(٢) والأمر فيها سهل، وهذا هو رأي المتكلمين من

(١) في (ط): أن أهل الجهل كثير، وأن ذوي البصيرة.

(٢) حديث «صلوا خلف ..إلخ» نصَّ أكثر أئمتنا عليهم السلام على بطلانه، كالإمام زيد بن علي، وحفيده الإمام أحمد بن عيسى، والإمام القاسم بن إبراهيم نجم آل الرسول، وحفيده الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين، والإمام المرتضى بن الهادي، والإمام القاسم بن علي العياني وولده الإمام الحسين بن القاسم، وسائر الأئمة الأعلام عليهم السلام وشيعتهم الأخيار-رضي الله عنهم-، وقال الإمام يحيى بن حمزة عليه السلام في حديث: «صلوا خلف كل من قال لا إله إلا الله) في كتابه الإنتصار [٣/ ٥٦٦]: فإن ظاهر هذا الخبر متروك .اهـ. وقال [ص٥٦٦-٥٦٧]: وما ذكروه معارض بما أوردناه من الأخبار الدالة على منع الفاسق من إمامة الصلاة، وأخبارنا أحق بالقبول عند التعارض لقوة أصلها في الرواية، ولكونها دالة على الحظر والمنع [وهي كقوله «لا يؤمنكم ذو جرأة في دينه) ونحوه]، وأخباركم دالة على الإباحة، والحظر أحوط للدين خاصة في باب العبادات، ثم قال عليه السلام: قال المؤيد بالله: والإجماع منعقد من جهة أهل البيت على المنع من إمامة الفاسق، لا يختلفون فيه، وإجماعهم حجة عندنا .اهـ. =

المعتزلة والفقهاء، وعلاج من لفق من العلم طرفاً، ولم يكن له بصيرة نافذة ولا عض على العلوم بلحييه غير صعب، ولابد لمن هذه حاله من معالجته(1) بالقول اللطيف واستخراج(2) الحسن، فربما طاوع الحرون، ومهما حسنت القصود وفق الله لكل خير، ولهذا قال علي عليه السلام «قطع ظهري اثنان، عابد جاهل، وعالم فاسق»(3) ومن فعل فعلاً مما يشوش الدين، ويكون فيه تفريق لكلمة المسلمين فوباله عليه، وضرره على نفسه وشخصه، لا يضر أحداً بذلك، ثم الإجماع منعقد على أنه إذا وقع الرضا على التقدم في المحراب جاز ذلك، ويؤيد ما ذكرناه في الوعيد على من تأخر عن الصلاة قوله صلى الله عليه وآله وسلم «من

ثم قال الإمام يحيى عليه السلام في الانتصار [٣/ ٥٦٩] في فسق التأويل: ونعني بالفاسق المتأوّل من يكون مجانباً للكبائر، لكنه اعتقد اعتقاداً خطئاً يوجب فسقه، وهذا نحو الخارجي، والناصبي إلى قوله: فمن هذا حاله فإنه لا تجوز الصلاة خلفه لجرأته على الدين.. قال الإمام زيد بن علي: لا يصلى خلف الحرورية، ولا المرجئة، ولا القدرية، ولا من نصب حرباً لآل محمد. فالحرورية فرقة من الخوارج، وأما المرجئة فهم الذين يقولون: الإيمان قول بلا عمل، وهم فرق كثيرة، وأما القدرية فهم المجبرة، وأما النواصب فهم الذين نصبوا العداوة لآل محمد.. وساق إلى أن قال [ص٥٠] فمن هذه حاله فأقل أحواله أن لا تجوز الصلاة خلفه اهـ المراد منه، وهذا مما يشكك أن في الرسالة دسائس تخالف أقوال الإمام عليه السلام ومقاصده، هذا والخبر «صلوا خلف كل بر وفاجر) فقد قال فيه ابن حجر: منقطع، وقال: بطرق كلها واهية، وفي سند ابن حبان محمد بن يحيى بن عروة عن هشام متروك، وقال العقيلي: ليس في هذا المتن حديث يثبت، ونقل ابن الجوزي عن أحمد أنه سئل عنه فقال: ما سمعنا بهذا، وأحمد أحمد، وقال الدارقطني: ليس فيها –أي في روايات هذا الخبر– شيء يثبت، قال ابن حجر: وللبيهقي في هذا الباب أحاديث ضعيفة غاية الضعف، وأصح ما فيها حديث مكحول عن أبي هريرة على إرساله، وقال أبو أحمد الحاكم فيه: هذا حديث منكر، وخبر «صلوا خلف من قال لا إله إلا الله) في سنده عثمان بن عبد الرحمن كذبه ابن معين، وأبو البختري وهب بن وهب قالوا عنه: كذاب مشهور، وعثمان بن عبد الله العثماني رماه ابن عدي بالوضع، وانظر كتاب «ضوء النهار) [٢/ ٩] وبه ستعلم بطلان الخبر عند أئمة أهل البيت، وعند المحدثين.

(١) في (ط): هذه حالته من معالجته.

(٢) في (ط): والاستدراج.

(٣) قطع ظهري ..إلخ، روي عن أمير المؤمنين عليه السلام في شرح النهج [٢٠/ ٤٤٣] أنه قال: قصم ظهري رجلان جاهل متنسك وعالم متهتك. وقد أخرج الإمام أبو طالب في الأمالي بسنده إلى أنس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «اتقوا العابد الجاهل والعلام الفاسق» وأخرج العسكري في الأمثال، وابن عدي والبيهقي في سننه عن عمرو بن عوف المزني بلفظ «إتقوا العالم الفاسق» انظر تخريج شمس الأخبار [١/ ٢٣١، ٢٣٢].

أراد البلاء عاجلاً فليولِّ عند الدعاء وليُغنّ عند الأذان»[1] وأي جرم أعظم من رجل يتقدم بالمسلمين يصلي بهم، ويجمع شملهم لله تبارك وتعالى، ثم يجي رجل آخر فينكص على عقبيه متأخراً عن الجماعة، وعن مسلكهم في الصلاة، وهي أعظم مواضع الرحمة، ومن هذه حاله فقد كفاك نفسه في نزول السخط والغضب عليه، وبَعُدَ عما عليه المسلمون، ثم ليت شعري أيهما أحسن حالاً لك، تحسين الظن بالصحابة -رضي الله عنهم-، وسلامتك عند الله من التعرض لهم مع أنهم هم الفائزون بالحظ الأكبر، والنصيب الأوفر، وحالهم في الطعن والسب والأذية للطارف من المسلمين فضلاً عن الصحابة، فبين الحالين بُعْدٌ متفاوت، وأعجب من هذا أنك ترى الواحد من هؤلاء الذين يزعمون البصيرة من غير بصيرة، لو سُئل أحدهم عن الاعتقادات الإلهية في إثبات الصانع، وإثبات حكمه؟ وعن الدلالة على صدق صاحب الشريعة، وكيفية الدلالة على نبوته؟ تحيَّر ولم ينطق بحلوة ولا مرة!!، وإذا حركته في مسألة الإمامة وجدت معه نبذة قد لفقها، ومسالك في الاستدلال بزعمه قد جمعها، لا يفرق بين النص والظاهر، ولا بين الظاهر والمؤول، ولا له خبرة بمواقع الاستدلال مقطوعها ومظنونها، ويتمذهب وعنده أنه صاحب مذهب، ولو سُئل عن تقرير ذلك المذهب الذي ينتمي إليه ما الحجة، لعجز عن ذلك؟ وأما قولهم: إنا نرضِّي على الصحابة[2] فما أتينا أمراً بدعاً، ولا قلنا[3] قولاً نكراً، ولكن رضينا على من رضي الله ورسوله عنه حيث قال ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾[الفتح: ١٨] وقال ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ﴾[الأنفال: ٧٢] وقال ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ﴾[الحشر: ٩] فمن وافقنا فهو يحذو حذونا، ومن خالفنا فلا يضر إلا نفسه، وقد خالف الله ورسوله، وما قولنا فيهم إلا كما قاله أهل البيت وأئمة العترة في تحسين الظن بهم، والاعتراف بالحق حتى قال جعفر الصادق عليه السلام: اللهم إني أحبهما

(١) رواه الإمام يحيى عليه السلام في الانتصار [٢/ ٧٤٧].

(٢) في (ب): عن الصحابة.

(٣) في (ب): وما قلنا.

وأحب من يحبهما وأتولاهما، وإن كان في قلبي لهما بغض فلا تنلني شفاعة جدي محمد ﷺ[1].

وأما قوله: إن من[2] سب الصحابه، ويعتقد أن ذلك دين! فهذا هو الجهل المفرط، فإن كان سببهم لإقدامهم على كبيرة، وتلبسهم بما هو كفر أو فسق حتى يبيح السب واللعن فأقيموا لنا في ذلك برهاناً شرعياً[3]، وهم لا يقدرون على ذلك.

[ ]

ثم نقول: أليس[4] قد سُبَّ علي عليه السلام في زمان بني أمية على كذا وكذا منبر[5]، فما زاده ذلك

(١) قد روي هذا في حلية الأولياء [٣/ ٢١٦] عن الصادق عليه السلام وفي السند من تكلم فيه بالضعف والوضع كعمرو بن شمر الكوفي، قالوا عنه: زائغ، كذاب، رافضي، يشتم الصحابة، ويروي الموضوعات عن الثقات، وقالوا: كان يضع للروافض.. انظر ميزان الإعتدال [٣/ ٢٦٧-٢٦٩] وفي السند جابر الجعفي وقد رموه بكل طامة بالرفض، والكذب، .. الخ، وفي السند آخرون.

(٢) في (ب، ط): إن منهم من.

(٣) في (ب، ط): زيادة: قاطعاً.

(٤) في (ط): السب.

(٥) أما سبُّ معاوية ولعنه لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وأمره لعماله باللعن على المنابر فقد اشتهر اشتهاراً لا ينازع فيه، فممن روى ذلك الإمام المنصور بالله في الشافي [٢/ ٣٢] وسائر العترة النبوية وشيعتهم، وابن الأمير الصنعاني في الروضة الندية [٣٧٧] ومسلم في صحيحه برقم [٢٤٠٩] وفي باب فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بلفظ «ما يمنعك أن تسب أبا تراب ..إلخ)، والترمذي في سننه [٥/ ٥٩٦] ومستدرك الحاكم [٣/ ١٧] والطبري في تاريخه كما في الروضة الندية، وابن أبي الحديد في شرح النهج [١٥/ ٦٩] وابن عبد ربه في العقد الفريد [٤/ ١٥٩]، وقد أمر ولاته باللعن كما في تاريخ ابن عساكر [٢/ ٤٧] والمستدرك [١/ ٣٥٨] وشرح النهج [٧/ ٣٣٢] وعن شهر بن حوشب أن معاوية أقام خطباء يشتمون علياً، ويقعون فيه كما في أسد الغابة [١/ ١٥٨] رقم [٢٧١] وفي الإصابة [١/ ٧٧] وفي معجم البلدان [١٩١] قال ياقوت: كانوا يلقون لعن علي بن أبي طالب على منابر الشرق والغرب، ولم يلعن على منبر سجستان إلا مرة واحدة .اهـ.

وأوصى معاوية المغيرة بلعن علي في الكوفة، وقال: لست تاركاً إيصائك على الخصلة، لا تترك شتم علي، انظر الكامل [٣/ ٤٧٢] فأقام المغيرة الخطب بلعن علي، وانظر مسند أحمد في مسند سعيد بن زيد، وفي فضائل الصحابة برقم [٨٧، =

إلا علواً عند الله، مع أنهم مخطئون قطعاً ويقيناً، ثم نقول: علي عليه السلام قال في بعض كلامه لأصحابه «أما إنه سيليكم من بعدي رجل رحب البلعوم، مندحق البطن، يأمركم بسبي والبراءة مني، فإن أمركم بسبي فسبوني فإن ذلك لي زكاة، وإن أمركم بالبراءة مني فلا تبرؤا مني فإني ولدت على الفطرة، وسبقت إلى الهجرة» يشير بهذا الكلام إلى زياد -لعنه الله-.

وأما قوله: إن من حسَّن الظن بهم فهو من الهالكين! فلولا أن الله تبارك وتعالى قد ندب إلى الحِجَاج وإظهار الحق بقوله -تعالى- ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾[النحل: ١٢٥] وقال -تعالى- ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾[العنكبوت: ٤٦] **لكان الإعراض عن هذا أمثل وأجمل، ثم نقول: إنه مع السكوت لا ينتقم الله منه، ولا يحاسبه على السكوت، ومع النطق بالسب والأذية لا يخلص من حساب الله وسخطه عليه**(١).

ثم نقول: تطرق الهلاك إلى من سب أو آذى، أو إلى من أحسن الظن وتولى(٢)؟ فإن قلتم بالثاني فقد عدلتم عن الطريق الواضح، وملتم عن المسلك اللائح، وإن قلتم بالأول فكيف يرضى الإنسان له بالهلاك، وكيف يوقع نفسه في الإثم والإرتباك؟ كلا وحاشا. اللهم إنا نشهدك وأنت خير الشاهدين أنا أقمنا الدلالة الواضحة، وأظهرنا البراهين الراجحة التي لا يمكن دفعها إلا بالمكابرة، ولا يسعُ الإعراض عنها إلا بالمجاحدة

٩٠، ٩١، ٢٥٦، ٢٥٧] والحاكم في المستدرك في ذكر المغيرة، وأبا داود في كتاب السنة [٤/ ١١] وشرح النهج [٤/ ٦٩] خطبة رقم [٥٦] وكذلك كان زياد يفعل كالمغيرة، انظر البداية والنهاية [٨/ ٥٠] عن ابن أبي الدنيا، وروى ابن المدائني أن الخطباء كانوا يلعنون علياً، ويقعون فيه وفي أهله، وقد اشتهر ذلك اشتهاراً ظاهراً عن معاوية وولاته، أمثال زياد والمغيرة وسمرة وكثير بن شهاب وابن زياد وعمرو بن سعيد بن العاص ومروان بن الحكم وغيرهم، وما أزال هذا اللعن إلا عمر بن عبد العزيز كما في تاريخ الخلفاء للسيوطي [١٩٤] والكشاف للزمخشري، ومروج الذهب [٣/ ٢٠٥] وتاريخ اليعقوبي [٢/ ٣٠٥] والكامل [٣/ ٢٥٦] والذهبي في سير أعلام النبلاء [٥/ ١٤٧] وغيرهم، وانظر رسالتنا «صلح الإمام الحسن) تحت الطبع.

(١) في (ب): ويسخط عليه.

(٢) في (ط): طرق الهلاك إلى من سب وآذى أولى ممن أحسن الظن وتولى.

والمناكرة، ونصحنا للخلق في إظهار الحق، ودعوناهم إلى مسلك السلامة، وأزحناهم عن متاهات الحيرة، ومواقع الندامة، ولقد بُصِّرُوا إن أبصَرُوا، وذُكِّرُوا بالحق إن قبلوا وتذكروا، يا عجباً يا عجباً من قلة الفهم، ومجالب( ) الوهم، كيف رجل يوضح لكم الأدلة والبراهين فلا تتبعونها؟ ويسمعكم المواعظ في الدين فلا تستمعونها؟ ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾[التكاثر: ٣، ٤].

:( )

قلت: مَنْ الزيدية ولِمَ اختصوا بهذا الإسم؟ وما هو الظاهر من أقوالهم في أقطار البلاد؟ وكيفية مذهبهم في الإمامة من وقت الصحابة -رضي الله عنهم-( ) لنكون من الأمر على يقين؟

الجواب: [إنما ذكره]( ) مشتمل على مباحث.

الأول منها: في الزيدية من هم؟

[ ]

واعلم أن ظاهر هذا اللقب إنما هو إلى الإمام الباسل، واللبيب الخادر( )، إمام الأئمة المحرز للشهادة، الظافر من الله بالحسنى وزيادة -أعاد الله على المسلمين من بركته

(١) في (ب، ط): مخالب.

(٢) كان في الأصل المسألة الخامسة، وكذا في النسخة (ب)، وقال في حاشية في (ط): هذه هي الرابعة فلعل ثمة سقط والله أعلم.

(٣) في (ب، ط): زيادة: وبعدهم وما اعتقادهم في الصحابة لنكون.

(٤) ما بين الحاصرتين ساقط من (ط).

(٥) في (ط): والليث الخادر.

- زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب -رضي الله عنهم أجمعين- لأن ما كان هذا اللقب إلا من أيامه، ومن قبل لم يكن مشهوراً، وإنما كان ذلك بعده، وَهَلُمَ جرّا إلى هذا اليوم.

فمن كان على عقيدته في الديانة، والمسائل الإلهية، والقول بالحكمة، والاعتراف بالوعد والوعيد، وحصر الإمامة في الفرقة الفاطمية، والنص في الإمامة على الثلاثة الذين هم علي وولداه، وأن طريق الإمامة الدعوة فيمن عداهم، **فمن كان مقراً بهذه الأصول فهو زيدي**، فهذه هي معتقدات الزيدية التي مصداق اللقب عليها دون المسائل الاجتهادية فلا حظ لها في هذا اللقب، فلهذا فإنهم يخالفون زيداً في كثير من المسائل الاجتهادية والمضطربات النظرية، وهم مع ذلك يشملهم اسم الزيدية، ثم إن أئمة الزيدية مختلفون في المسائل الاجتهادية واسم الزيدية شامل لهم، وفي هذه دلالة على أن مصداق اللقب إنما كان لما ذكرناه، من اعترافهم بالمسائل الإلهية في الذات والأفعال، وأحكام الأفعال، فالزيدية إذا قالوا بإثبات الصانع خرجوا من المعطلة، والدهرية، وإذا قالوا باختيار الصانع الحكيم خرجوا من الفلاسفة وأهل التنجيم، وأصحاب الأحكام، والقائلين بعدم الإلهية وعبَدَة الأوثان والأصنام، فإن عمدة مقالة هؤلاء هو الإيجاب، ومقالتهم هذه هي مسترقة من الفلاسفة، فإنهم منبع كل ضلالة، ومنشأ كل جهالة، حتى لا ضلالة في العالمين إلا وهم منشؤها وقاعدتها، فقد أشبعنا عليهم الرد في كتبنا العقلية، وإذا قالوا بإسناد الصفات إلى الذات خرجوا عن طبقات المجبرة الأشعرية والنجارية وغيرهم من سائر فرق المجبرة، حيث قالوا بالمعاني القديمة، وإذا قالوا بالحكمة خرجوا عن ضلالات الأشعرية، في إسناد القبائح إلى الله -عزوجل- عنها، وهكذا القول بحدوث القرآن والإرادة، وإذا قالوا بالوعيد والخلود خرجوا عن طبقات المرجئة، وإذا قالوا بالنص على الأئمة الثلاثة والدعوة والخروج في أولادهما وهو طريق الإمامة خرجوا من رأي المعتزلة، **فمن كان جامعاً لهذه الأصول فهو زيدي، ومن خرج عن هذه الأصول فليس زيدياً.**

:

فاعلم أن السبب في ذلك أن لكل فريق إماماً يعتزون إليه، ويسندون مذاهبهم إليه، ومن قبل زيد بن علي ما كان هناك زيدية، فما نشأ هذا اللقب، ولا عرف إلا من بعده عليه السلام، ولقد كان محرزاً للفضل بأسره، وجامعاً للخير بحذافيره، وكان له قصد موفق[1] حتى إنه قال يوماً لأصحابه وهم مجتمعون عنده: أترون منزلة الثريا؟ قالوا: نعم، قال: وددت والله أن أكون مكانها، وأنكس على رأسي، وينفع الله بي[2] هذه الأمة. وفي خبر آخر: إني لأعتذر إلى جدي يوم ألقاه حيث لم أنفع أمته بشيء[3]. مع أنه جاهد في الله حق جهاده وكان مدة دولته عليه السلام ثلاثة أيام من يوم دعوته حتى قتله اللعين[4]، وحرقه وذراه في يوم شديد الريح، فانظر إلى تقاصر هذه المدة، كيف جعل الله لهذه المذاهب فيها أعظم بركة وأكثر شنار، ولأمرٍ ما يسود من يسود ﴿اَللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾[الأنعام: ١٢٤].

هذه الفرقة من بين سائر الفرق ما نسبوا إلا إليه، ولا كان اعتمادهم في هذا اللقب إلا عليه، وما ذاك إلا لموافقتهم له في أصول الديانات كما شرحنا آنفاً دون ما يتعلق بالمسائل الاجتهادية.

فإن قيل: إنما قيل للشافعية شافعية لأنهم متابعون للشافعي في مسائل الاجتهاد، وهكذا الكلام في الحنفية، والمالكية، وسائر فرق الإسلام، وهكذا مشائخ الكلام فإن الأشعرية إنما كانوا أشعرية لما تابعوا أبا الحسن الأشعري، والنجارية لما تابعوا النجار، فأرى الزيدية لا يُسمون زيدية لمتابعتهم لزيد في مسائل الاجتهاد فالمعلوم أنهم يسمون

---

(١) في الأصل: موقف، وما أثبتناه من (ب، ط).

(٢) في الأصل: فيَّ.

(٣) لعل هذا القول من الإمام زيد عليه السلام قبل خروجه، ويدل على ذلك ما اشتهر عنه أنه لما دخل السهم في رأسه قال عليه السلام: الحمد لله الذي أكمل لي ديني، والله لقد كنت أستحي أن ألقى رسول الله ﷺ ولم آمر في أمته، بمعروف ولم أنهَ عن منكر.

(٤) المقصود باللعين هشام بن عبد الملك الذي هلك سنة ١٢٥ هـ.

زيدية وإن خالفوه فيها.

قلنا: والزيدية قد صاروا فرقاً: الجارودية، والصالحية، والبترية، والعقبية، والصبَّاحية، فهذه الفرق الخمس( ) هي فرق الزيدية، ولسنا نقول: إن من لم يكن مستنداً إلى هذه الفرق الخمس فليس بزيدي، فسادات أهل البيت، وأئمة العترة لهم مذاهب غير هذه الفرق، ومع ذلك فإنهم زيدية وخيارهم، وهكذا كل من كان من شيعتهم، فحصل مما ذكرناه أن الأصل في اللقب وفي صدقه على من تسمى به أنه على من كان موافقاً لزيد في مسائل الديانة والأمور الإلهية، فأما المسائل الاجتهادية فكل أمير نفسه ممن حاز منصب الاجتهاد والسيف بضاربه.

:

فاعلم أن مذاهبهم تنقسم إلى ثلاثة أقسام، إلاهيات، وأصوليات، وفقهيات.

[**أقوال الزيدية في الإلهيات**]

أولها: في الإلهيات، ولهم فيها معتقدات يتميزون بها عن سائر الفرق.

أولها: حدوث العالم، وأن الله -تعالى- هو المتولي لخلقه كله من نزول الأمطار، وإنبات الثمرات( )، وحصول التناسل في الحيوانات كلها، إلى غير ذلك من أنواع المكونات وأصناف المحدثات، وربما خالفهم في هذا مخالف لا حاجة لنا إلى ذكره خوفاً للتطويل( ).

(١) سبق الكلام على هذه الفرق، وما قيل فيها في الرسالة المسماة «مشكاة الأنوار» من هذا المجموع المبارك، وما هنا يدل على أن الإمام عليه السلام يرى أن الخلاف بين هذه الفرق إنما هو في الاجتهاديات، لكن يقال: لا تشنيع عليهم إذا كان الخلاف في الاجتهاديات، لأن كل مجتهد مصيب كما هو رأي الإمام عليه السلام !!

(٢) في (ب، ط): الثمار.

(٣) في (ط): خوفاً من التطويل.

وثانيها: إثبات اختياره، وأنه ليس موجباً بذاته[1]، وإنما يفعل ما يفعل من أنواع المكونات باختياره دون الإيجاب، خلافاً لمن يزعم الإيجاب ممن أثبت الوسائط من الفلاسفة وغيرهم من أهل التنجيم.

وثالثها: إثبات الصفات الإلهيات[2] كالقادرية، والعالمية، والحيية، وسائر صفات الإثبات التي ذكرها العلماء الصالحون.

ورابعها: الصفات السلبية، كنفي النسبة للجسمية[3] والعرضية، ونفي الرؤية، ونفي الثاني ونحو ذلك من المسائل السلبية.

وخامسها: إثبات الحكمة في الأفعال، فامتازوا بذلك عن سائر فرق الجبرية.

وسادسها: حدوث الإرادة والكلام.

وسابعها: الوعيد لأهل القبلة، وفساق أهل الصلاة ممن مات مصراً على كبيرة، فإن الله يدخله النار، ويخلده فيها تخليداً دائماً.

وثامنها: القول بالإمامة بالتنصيص في الثلاثة[4]، وبالدعوة والخروج فيمن عداهم، فإن الأفضل بعد رسول الله ﷺ هو علي عليه السلام فهذه مقالتهم في الأقطار كلها على سبيل الجملة دون التفاصيل، فأما التفاصيل ففيها خوض عظيم وخلاف طويل.

---

(١) في (ط): وأنه ليس موجباً لذاته.

(٢) في (ط): الإلهية.

(٣) في (ب، ط): التشبيه للجسمية.

(٤) المراد بالثلاثة: أمير المؤمنين علي وولداه الحسن والحسين عليهم السلام.

[**أقوال الزيدية في الأصوليات**]

القسم الثاني: في الأصوليات، ولا شك أن الأصوليات وإن كان مستندها الأدلة الشرعية فهي قاطعة، والحق فيها واحد، ثم هم مختصون فيها بمذاهب نحكيها على سبيل الجملة.

أولها: الظاهر من مذهب الزيدية أن الأوامر كلها للوجوب لا للدلالة.

وثانيها: أن النهي للتحريم لا للدلالة.

وثالثها: أن في اللغة ألفاظاً للعموم.

ورابعها: أن تخصيص العموم جائز، ويخص الكتاب بالسنة والسنة بالكتاب، ويجوز تخصيص العموم بالقياس أيضاً.

وخامسها: أن في القرآن والسنة مجملاً ومبيناً.

وسادسها: أن النسخ جائز نسخ القرآن وغيره من السنة.

وسابعها: أن الإجماع( ) حجة، فيفسق المخالف له، وإجماع العترة حجة لا يفسق مخالفه( ).

وثامنها: أن الأخبار الأحادية يجوز العمل عليها بالفعل، ويجب العمل بها شرعاً في أكثر مسائل الشرع( ) في العبادات وغيرها.

وتاسعها: أن الأفعال حجة كالأقوال، يجب علينا اتباع الرسول في أفعاله، كما يجب علينا اتباعه في أقواله.

---

(١) أي إجماع الأمة. تمت.

(٢) الثابت عند جمهور أهل البيت فسق مخالف إجماعهم وقد سبق التنبيه على ذلك.

(٣) في (ط): مسائل الفروع في العبادات وغيرها.

وعاشرها: أن القياس معمول به عقلاً ويجب شرعاً.

وحادي عشرها: الاجتهاد، فإنه يجوز العمل عليه فيما ليس منصوصاً عليه.

وثاني عشرها: تصويب الآراء في المسائل الاجتهادية، فهذه زبدة أقاويلهم في الأصوليات على جهة الإجمال، وأما التفصيل فالخلاف فيها واسع، وذلك مذكور في مواضعه.

[**من آراء الزيدية في الفقهيات**]

القسم الثالث: في الفقهيات، وفيها مضطربات نظر المجتهدين، وهي ميدان سعيهم(١) والخلاف فيها طويل، وهي معترك نظر النظار، وفيها تبارز الفقهاء ، ولكنا نشير هاهنا إلى ما عليه الزيدية وأئمتهم، ثم هم فريقان، القاسمية، والناصرية، ويكاد الفريقان يتفقان في مسائل، وربما يقع الخلاف في بعضها.

فأما الذي يتفقان فيه على الجملة فنحن نذكر طرفاً منها:-

الأولى: الظاهر من مذهب الزيدية أن التطهر لا يكون إلا بالماء والتراب، ولا يكون بغيرهما من مائع وغيره، ولا يحكى فيها الخلاف بين أئمة الزيدية وشيعتهم بجواز التطهر بالنبيذ وسائر المائعات، كما هو مذهب بعض الفقهاء.

الثانية: الظاهر من مذهب الزيدية أن طهارة النجاسة لا تكون إلا بالماء دون غيره من المائعات ولو حاد من الحواد.

الثالثة: أن الظاهر من مذهب الزيدية أن التيمم لا يكون إلا بالنية، والوضوء مثله أيضاً وفيه خلاف لغيرهم من العلماء.

---

(١) في (ط): سبقهم.

الرابعة: التأذين بحيَّ على خير العمل، وهو إجماع أهل البيت وتابعيهم( ).

الخامسة: الظاهر من مذهب الزيدية أن الأذكار مشروعة في الصلاة.

السادسة: الظاهر من مذهبهم أيضاً أن القراءة للفاتحة لابد منها في الصلاة، وفيها خلاف لبعض علماء الأمة.

السابعة: أن الظاهر من مذهبهم أيضاً أن الجماعة مسنونة مؤكدة لا يختلفون فيها، إلى غير ذلك من سائر المسائل التي يتفقون فيها( )، ويمتازون بها على سائر الفرق مع خلاف عظيم، وشجار طويل فيما بين العترة وغيرهم من سائر علماء البريَّة.

وأما الذي اختلف فيه الفريقان القاسمية والناصرية فذلك كثير لا يمكن ضبطه، وتشهد بذلك( ) الكتب الفقهية( ).

: :

فاعلم أن لهم مقالتين:

المقالة الأولى: يتفقون فيها، وهي التولي لأهل البيت، والحب لهم، والاتباع لهم، والاقتفاء لآثارهم، والاعتقاد للنص على إمامة الثلاثة علي وولديه، واعتقاد ثبوت إمامة من عداهم من أولادهما بالدعوة، واعتقاد فضيلة أمير المؤمنين على غيره من الصحابة -

(١) في (ب): وتابعوهم.

(٢) وقد أجمع آل محمد عليهم السلام على عدم جواز المسح على العمامة والخف والقلنسوة، وأجمعوا على غسل الرجلين والنهي عن المسح، وأجمعوا على وجوب الجهر بالبسملة، وعلى أن تكبير الجنائز خمس، وعلى سنية القنوت في الفجر والوتر وغيرها من الإجماعات في المسائل الفقهية، وأما في العدل والتوحيد والوعد والوعيد والإمامة فلا يختلفون في ذلك، كما تقدم.

(٣) في (ب، ط): به.

(٤) كالإنتصار، والبحر الزخار، وغيرهما.

رضي الله عنهم- واعتقادهم أن الإمامة لا تصلح إلا في قريش، واعتقادهم أن الإمامة محصورة في الفرقة الفاطمية، فهذه معظم المسائل التي تتفق فيها[1] معظم فرق الزيدية.

المقالة الثانية: فيما يختلفون فيه، وهو كما حكيناه أولاً فرق خمس[2]:-

الفرقة الأولى: الجارودية، وهم أصحاب الجارود، وهو رجل من أتباع زيد بن علي، وهم مختصون من بين سائر[3] الزيدية بالتخطئة للصحابة وتفسيقهم، وقد نقل عن بعضهم إكفار بعض الصحابة، والله حسيبهم فيما زعموه واعتقدوه، وهو لهم بالمرصاد، وهذه المقالة لا تنسب إلى أحدٍ من أكابر أهل البيت وعلمائهم وأئمتهم، وقد ذكرناه من قبل، وتأولنا ما حكي عن الإمام المنصور بالله عليه السلام.

وعلى الجملة فهذه فرية ليس فيها مرية، ونحن نبرأ إلى الله من هذه المقالة، وليس علينا إلا إظهار الحجة، وبيان وجه المحجة، فمن اهتدى فلنفسه، وذلك هو المتوجه علينا.

وفي الحديث عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم «إذا ظهرت البدع، ولم يظهر العالم علمه فعليه لعنة الله، والملائكة والناس أجمعين، ولا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً».

الفرقة الثانية: الصالحية، أتباع الحسن بن صالح، وهم يخالفون الجارودية فيما ذكرناه ويخالفونهم في أن طريق الإمامة العقد والاختيار.

الفرقة الثالثة: البتريَّة، وإنما سميت البتريَّة بتريَّة لما قالوا: إن النص ليس جلياً في أمير المؤمنين، وهم يوافقون الجارودية في أكثر اعتقاداتهم.

الفرقة الرابعة: العقبية، وهم متفقون على تعظيم أهل البيت، واعتقاد الفضيلة لهم

---

(١) في (ب، ط): تتفق عليها.

(٢) تقدم الكلام على نسبة هذه الفرق إلى الزيدية وما قيل فيها في مشكاة الأنوار من هذا المجموع فراجعه.

(٣) في (ب): سائر فرق الزيدية.

ولأمير المؤمنين على غيره من الصحابة.

الفرقة الخامسة: الصبَّاحيَّة، وهم مستندون إلى رئيس لهم يقال له الصبَّاح، ومقالتهم كمقالة سائر الفرق في الموالاة والتعظيم، فهذه فرق الزيدية، وبيان ما يتفقون فيه ويختلفون، ولهم أقاويل كثيرة، ومذاهب متسعة، ومن أرادها باستيفاء فليطالعها في كتاب «المقالات» للشيخ أبي القاسم البلخي، أو كتاب «العيون» للحاكم أبي سعيد، فإنه يجد هناك ما يكفي ويشفي من تشتت الأقوال، وكثرة المذاهب وافتراقها.

:

واعلم أنه ليس أحد من فرق الزيدية أطول لساناً، ولا أكثر تصريحاً بالسوء في حق الصحابة من هذه الفرقة -أعني الجارودية- فأما سائر فرق الزيدية فليسوا بقائلين بإكفار ولا تفسيق، ولكن أكثر ما يعتقدون الخطأ في مخالفة النصوص من غير زيادة على هذا، وقد قدمنا فيما سلف من الرواية عن أكابر أهل البيت، ولكن هذه الفرقة اختصوا بما ذكرناه واستبدوا، وإلا فالأكابر من أهل البيت عليهم السلام والسابقون منهم والمقتصدون بريؤن من هذه المقالة.

وأما ما روي عن الإمام المنصور بالله عليه السلام عن الجارودية فقد تأولنا كلامه على ما مرَّ[1] بيانه، وأن قدره أعلى وأشرف من أن يكون متابعاً للجارود، وأبو الجارود[2] ليس أهلاً للمتابعة، ولولا أن المذاهب لابد من إسنادها إلى قائلها لكان أهلاً أن لا يُنقل عنه هذا المذهب، لمخالفته لمذاهب الأئمة، وما هو المشهور من مذاهب العترة، فهذه بدعة

(١) في (ب، ط): كما مر.

(٢) في (ب، ط): والجارود.

ابتدعها من نفسه، وفرية افتراها من جهته، لم يقم عليها دلالة ولا برهان، ولا صدرت عن عقيدة ملحمة بإيمان، ولقد كان يكفيه عن هذه المقالة التولي لأمير المؤمنين، والتفضيل له على غيره من الصحابة، وإثبات إمامته بالنصوص من غير تعرُّض لتكفير ولا تفسيق.

ومن أعظم البراهين على بطلان هذا المذهب -أعني مذهب أبي الجارود- وباجترائه على الوقاحة بتفسيق الصحابة وإكفارهم(1)، هو أن كتبنا ونقل الأئمة السابقين من آبائنا مملوَّة من مذاهبهم ورواياتهم ومضطربات اجتهادهم ما أعلم كتاباً من كتب الأئمة إلا وفيه ذكر الصحابة، إما اعتضاداً بمذهبهم(2)، وإما تصحيحاً لرواياتهم، وإما اعتماداً على قولهم، ومن يكون كافراً أو فاسقاً لا يعوَّل على قوله، وكيف يعتمد على خبره؟ أم كيف يوثق باجتهاده؟! فلينظر الناظر فيما بلغ إليه من هذه البراهين، ولينظر لنفسه ودينه، وليكن على بصيرة من أمره خاصة فيما يتعلق بالديانة والموالاة والمعاداة، فإنها تحتاج إلى البصيرة النافذة، وليعزل عن نفسه التقليد، وإن وجد دليلاً قاطعاً على الإكفار والتفسيق كفر بتأويل أو تصريح [أو في فسق تأويل أو تصريح] فلا عليه في ذلك، والله ورسوله يعذره، والدليل القاطع الذي في يده أعظم عذراً له، فأما إذا لم يكن هناك دلالة قاطعة، ولا مسلك واضح فالتوقف له أولى، والإحجام عن الإكفار والتفسيق به أحرى، فإنه لا يخطئ في التوقف، ويخطئ في القطع بغير بصيرة، فإن المتوقف ليس مقدماً على محظور، والمقدم على التكفير والتفسيق بغير بصيرة مقدم على محظور، وهذا وإن لم يكن التوقف رأياً لنا بل الترضية التي نرضاها مذهباً لنا، فرضي الله عنهم، وجزاهم عن الإسلام خيراً عما عنيوا في تمهيد قواعده، وبيان محاسنه، وإظهار مراشده، ولقد أتينا على غاية في تقرير النصائح، ووصلنا إلى كل نهاية في تشييد قانون المصالح، وأدرنا من الرحيق كاسات

(١) وهذا لو صحَّ عنه، وإلا فإن ذلك غير صحيح عنه ولا هو مسند عنه، وكيف وقد تقدم للإمام عليه السلام أن أبا الجارود كان متابعاً للإمام عليه السلام ومن أصحابه؟!

(٢) في (ب، ط): لمذهبهم.

التحقيق، وكان نهاية المسترشد أن ينال الذخائر من أوعية الجواهر، وأزلنا عن بصره العمى، وكشفنا عن قلبه حجاب الفهاهة والعنا، وقضينا له كل وطر، وفككنا عن لسانه قيد اللكنة والحصر ابتغاء لوجه الله، وامتثالاً لأمر الله، وجعلنا ذلك نصيحةً للإخوان، وهديةً داعيةً لتمهيد قواعد الإيمان، وتصديقاً لكلام الرسول ﷺ حيث يقول «ما أهدى المسلم لأخيه المسلم هدية أفضل من كل حكمة[1] سمعها، فانطوى عليها ليزيده الله بها هدى، أو يرده عن ردى، وإنها لتعدل عند الله إحياء نفس ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾[المائدة: ٣٢] فاصغوا إلى كلام إمامكم، واسمعوه، وابذلوا له النصيحة فيما يريد منكم واتبعوه، فما يريد منكم[2] إلا الإصلاح والهداية، وما قصده إلا نجاتكم من الضلال والغواية ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾[يوسف: ١٠٨] ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾»[هود: ٨٨].

وقد سألنا الله لكم أن يشرح صدوركم لاتباع الحق ومعرفته، وأن يحميكم عن الاعتقادات الفاسدة، واتباع الأهواء بتوفيقه وعصمته، وأن يهدينا وإياكم لما يحب ويرضى إنه سميع مجيب.

تمت بحمد الله ومنه، وحسن توفيقه وإعانته، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، وعلى التابعين لهم بإحسانٍ إلى يوم الدين آمين.. آمين[3].

---

(١) في (ب، ط): من كلمة حكمة.، والحديث رواه الإمام المنصور بالله في الشافي [٢/ ٣٨٢] وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمرو، وأبو نعيم، والديلمي، وأبو يعلى في كنز العمال، وابن عبد البر في جامع بيان العلم [١/ ٦١]، وانظر الثمار المجتناه [٤٤]، وبمعناه في مجموع الإمام محمد بن القاسم [٢٧٧]، وفي الإعتبار [١٥٥].

(٢) في (ب): بكم.

(٣) قال في تمام النسخة (ب): نسخ برسم مولانا المقام الأعظم الأعز الأكرم، النبوي الإمامي الفاطمي، عز الدين محمد بن الهادي بن أمير المؤمنين نفع الله به وبآبائه الطاهرين، «وفي النسخة (ب) نقص، بل هي مبتورة».